

دليل القياس والإبلاغ والتحقق

للدول النامية الأطراف



© 2014 أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
كافة الحقوق محفوظة.

أُصدرت هذه المطبوعة لغايات الإطلاع العام، وهي ليست مادة رسمية للاتفاقية بأي شكل قانوني أو فني. ما لم يُذكر خلاف ذلك في نص توضيحي أو رسم بياني فإنه يمكن إعادة إنتاج مادة هذه المطبوعة جزئياً أو كلياً مجاناً شريطة ذكر المصدر.

لمزيد من المعلومات يرجى التواصل مع:
United Nations Climate Change Secretariat
Platz der Vereinten Nationen 1
53113 Bonn, Germany
Telephone +49 228 815 10 00
Telefax +49 228 815 19 99

لمعلومات أخرى يمكن أيضاً زيارة صفحة "إطار القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية" على شبكة الإنترنت وعنوانها: [www.http://unfccc.int/2716.php](http://unfccc.int/2716.php)

ISBN 978-92-9219-128-3

التصميم والتنفيذ: Phoenix Design Aid A/S
الطباعة: Imprimerie Centrale

مطبوعة على ورق معتمد من FSC®
هذه المادة المطبوعة قابلة للتدوير

الترجمة من الإنجليزية: فراس عبدالهادي

دليل
القياس والإبلاغ
والتحقق

للدول النامية الأطراف

تقديم

تُعتبر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ مُلزمة بتقديم معلومات لمؤتمر الأطراف عما قامت أو ستقوم به من أعمال لتنفيذ الاتفاقية. ويمثل هذا الإبلاغ جانباً أساسياً من جوانب تنفيذ الاتفاقية، ويتيح للأطراف إعلام بعضها البعض بالأعمال على المستوى الوطني، ويقدم أساساً يُقِيم من خلاله مؤتمر الأطراف تنفيذ الأطراف للاتفاقية.

وقد عزّزت البنود الخاصة بالإبلاغ الواردة في الاتفاقية بشكل أكبر من خلال خطة عمل "بالي" التي أقرها مؤتمر الأطراف 13 في سنة 2007. قُدمت خطة عمل "بالي" مبدأ القياس والإبلاغ والتحقق للدول المتقدمة والدول النامية الأطراف وذلك في سياق تعزيز الأعمال على المستويين الوطني والدولي للتخفيف من تغير المناخ. كما فُصل هذا المبدأ بشكل أكبر عبر عدد من القرارات اللاحقة في مؤتمر الأطراف فأُمر ذلك إطاراً شاملاً للقياس والإبلاغ والتحقق ضمن الاتفاقية.

بالنسبة للدول النامية الأطراف يشمل إطار القياس والإبلاغ والتحقق تقديم بلاغات وطنية كل أربع سنوات وتقارير تحديثات كل سنتين والدخول في مشاورات وتحليلات دولية مستمرة وإقامة إطار للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً وإجراء القياس والإبلاغ والتحقق لأنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجراس وتدهورها في الدول النامية بهدف الحصول على حوافز قائمة على الأدلة.

كما تناول مؤتمر الأطراف مسألة الدعم المالي والفني الهادف لمساعدة الدول النامية على الوفاء بمتطلبات الإبلاغ وتحسين عملية التحليل الفني لتقارير تحديثات فترة السنتين والتي تمثل إحدى خطوات عملية التشاور والتحليل الدوليين.

يُمثل تُوَزع المتطلبات الصادرة عن مؤتمر الأطراف حول إطار القياس والإبلاغ والتحقق في عدة قرارات لمؤتمر الأطراف صعوبةً في فهمها من قِبل المعنيين غير المنخرطين مباشرة في عملية المفاوضات بين الحكومات. لذلك أُعد هذا الدليل ليكون بمثابة محطة واحدة تقدم نظرة شاملة على كامل مجموعة القرارات التي تبناها مؤتمر الأطراف بشأن إطار القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية. بالتالي فإنني أتوقع أن يساهم هذا الدليل في تعزيز فهم الخبراء والممارسين في الميدان الذين يتولون دعم و/أو تنفيذ الأعمال الخاصة بالمناخ لعناصر إطار القياس والإبلاغ والتحقق في الدول النامية.

كريستيانا فِغَرِس، الأمين التنفيذي
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
بون، ألمانيا؛ كانون أول/ديسمبر 2014

تمهيد

في سياق إطار القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية يتوجب تحقيق فهم تام على المستوى الوطني للمفاهيم والعناصر والمتطلبات الناتجة عن المفاوضات بين الحكومات من قِبَل الخبراء والممارسين والمعنيين في الميدان. إدراكاً لذلك طورت أمانة الاتفاقية هذا الدليل لتعميم معلومات مفيدة حول إطار القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية ولتوضيح المفاهيم والعناصر ذات الصلة.

يتألف الدليل من ثلاثة فصول تُقدم السياق العام ولمحة عامة عن محتويات الدليل وملخصاً لمفاهيم القياس والإبلاغ والتحقق ذات العلاقة والسياسات الزماني لتطور إطار القياس والإبلاغ والتحقق إضافة للمحة عن العناصر الأساسية لهذا الإطار على المستوى الدولي المتصلة بالمعلومات عن البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين ومراجعة التقارير من خلال عملية التشاور والتحليل الدوليين. كما يتناول الدليل أنشطة الدعم الفني والمالي للقياس والإبلاغ والتحقق إضافة إلى العناصر الأساسية لأطر القياس والإبلاغ والتحقق الوطني والقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في مجال أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً والقياس والإبلاغ والتحقق في مجال أعمال المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهورها في الدول النامية.

وتُشجع أمانة الاتفاقية على استخدام هذا الدليل للوصول إلى فهم أفضل وأشمل لإطار القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية. ونأمل أن يكون مصدراً مفيداً يساعد الدول النامية على تنفيذ هذا الإطار بكفاءة وفاعلية.



دونالد كوبر، المنسق
برنامج التخفيف والبيانات والتحليل

المحتويات

7	1	مقدمة
9	2	قِيمِزلا تا قاي سلاو ديهمت: ققحتلاو غلابلاو سايقلا
13	3	العناصر الأساسية لإطار القياس والإبلاغ والتحقق على المستوى الدولي
16	3.1	البلاغات الوطنية
18	3.1.1	الظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية
20	3.1.2	قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري
23	3.1.3	وصف عام للخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية
23	3.1.4	البرامج المشتملة على تدابير لتيسير التكيف الكافي مع تغير المناخ
24	3.1.5	البرامج المشتملة على تدابير لتخفيف تغير المناخ
25	3.1.6	معلومات أخرى
25	3.1.7	المُحدِّدات والثغرات وما يتصل بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات
26	3.2	تقارير تحديثات فترة السنتين
28	3.2.1	الظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية بشكل مستمر
29	3.2.2	قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري
32	3.2.3	أعمال التخفيف وتأثيراتها والمنهجيات والافتراضات المرتبطة بها
36	3.2.4	معلومات عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً
37	3.2.5	المُحدِّدات والثغرات وما يتصل بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات بما فيها وصف للدعم اللازم والمتلقى
38	3.2.6	معلومات عن مستوى الدعم المتلقى لتمكين إعداد وتقديم تقارير تحديثات فترة السنتين
39	3.2.7	معلومات أخرى ذات صلة بتحقيق غاية الاتفاقية ومناسبة للشمول في تقرير تحديثات فترة السنتين
40	3.3	التشاور والتحليل الدوليان
43	3.4	الدعم الفني والمالي
43	3.4.1	الدعم المالي
44	3.4.2	الدعم الفني
45	3.5	العناصر الأساسية للأطر الوطنية للقياس والإبلاغ والتحقق
47	3.6	القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً
50	3.7	القياس والإبلاغ والتحقق في أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح وتدهورها
50	3.7.1	السياق
51	3.7.2	طرائق للقياس والإبلاغ والتحقق في أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح وتدهورها

الفصل الأول

مقدمة



هذا الدليل موجّه للجمهور من خارج الإطار التفاوضي مثل ممارسي الأعمال الميدانية المتعلقة بتغير المناخ. ويقدم نظرة شاملة على المجموعة الكاملة للقرارات المتخذة في المفاوضات الدولية الخاصة ببنود القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية في إطار الاتفاقية بما يشمل القياس والإبلاغ من خلال البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين وإجراءات التشاور والتحليل الدوليين والمبادئ التوجيهية للأطر الداخلية للقياس والإبلاغ والتحقق بما فيها تلك الخاصة بأعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً والأنشطة المتعلقة بخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهورها ودور الصون والإدارة المستدامة للأحراج وتعزيز مخزونات الأحراج من الكربون في الدول النامية.¹

تُلزم المادة 12 من اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ كافة الأطراف، عملاً بالمادة 4 فقرة 4، بتقديم معلومات لمؤتمر الأطراف حول تنفيذ الاتفاقية بما في ذلك ما يتعلق بالانبعاثات وعمليات إزالتها. يتيح ذلك للاتفاقية معلومات موثوقة وشفافة وشاملة عن الانبعاثات والأعمال والدعم مما يشكل أساساً جوهرياً لفهم مستويات الانبعاثات الحالية ومستوى طموح الأنشطة الجارية إضافة إلى التقدم المُحرز على النطاقين الوطني والدولي.

تطورت ترتيبات الإبلاغ الوطني عبر تاريخ الاتفاقية وبروتوكول "كيوتو" المُرقق بها لتصبح إطاراً أكثر شمولاً للقياس والإبلاغ والتحقق. وقد أُقرت التدابير الخاصة بتعزيز أكبر لشفافية الأعمال والدعم ضمن الاتفاقية كجزء من خطة عمل "بالي" في مؤتمر الأطراف 13 ثم مُضلت ضمن قرارات اعتمدت في مؤتمرات أطراف لاحقة.

الفصل الثاني

القياس والإبلاغ والتحقق: تمهيد والسياقات الزمنية



في سنة 1996 أقرت الأطراف مبادئ توجيهية مفضلة لإعداد البلاغات الوطنية من الدول النامية الأطراف.⁶ تُعرّف هذه المبادئ التوجيهية ولأول مرة نطاقاً وبنية ومضمون المعلومات التي ينبغي تقديمها ضمن البلاغ الوطني.⁷ في السنة التالية اشتملت المجموعة الأولية من البلاغات الوطنية على بلاغات من ست دول نامية أطراف هي الأرجنتين والأردن والمكسيك وولايات ميكرونيزيا الموحدة والسنغال والأوروغواي. وقد مثّل ذلك أول استيفاء للالتزامات الإبلاغ في إطار الاتفاقية من قبل الدول النامية الأطراف.

لتحسين البلاغات الوطنية من الدول النامية الأطراف من خلال المشورة والدعم الفنيين شكّل مؤتمر الأطراف في سنة 1999 فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول بالاتفاقية.⁸ ويُعتبر هذا الفريق عنصر الدعم الفني الأساسي في إطار الاتفاقية لمساعدة الدول النامية الأطراف على الوفاء بالتزاماتها في مجال الإبلاغ.

في سنة 2002 اتخذ مؤتمر الأطراف 8 قراراتين هامين يتصلان بالإبلاغ من قبل الدول النامية الأطراف. أولاً، إدراكاً للدور الهام والإيجابي الذي يقوم به فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول بالاتفاقية في تحسين عملية البلاغات الوطنية من الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول تفرّز مواصلة هذا الفريق لمهامه لخمس سنوات أخرى من 2003 إلى 2007 مع إعطائه صلاحيات أوسع للمساعدة الفنية.⁹ ثانياً، أقر مؤتمر الأطراف المبادئ التوجيهية المنقّحة لإعداد البلاغات الوطنية التي حتى تاريخه أتاحت الأساس لإعداد البلاغات الوطنية من الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول.¹⁰

قبل مؤتمر الأطراف 13 لم يكن ثمة عملية للنظر في التقارير الوطنية المقدمة من الدول النامية الأطراف في إطار الاتفاقية باستثناء تجميع وتوليف المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة. لكن في مؤتمر الأطراف 13 ومن خلال خطة عمل "بالي" اتفقت الأطراف على مبدأ تطبيق القياس والإبلاغ والتحقق على الدول النامية الأطراف في سياق تنفيذ أعمال وطنية/دولية معززة في مجال تخفيف تغير المناخ.¹¹ وقد وقر ذلك قاعدة لتفصيلات لاحقة في الإطار الشامل للقياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية الأطراف.

وَضَعَت اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي أُقرت في سنة 1992 ودخلت حيز التنفيذ في سنة 1994 الأساس للنظام الحالي للإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بتنفيذها. وتعتبر المعلومات عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من مصادرها وإزالتها بواسطة البلاغات إضافة إلى الأعمال التي تقوم بها الأطراف للتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه ولتنفيذ الاتفاقية أموراً أساسية لتبَيّن مدى التقدم المُحرز في تنفيذ الاتفاقية دولياً وعلى المستوى الوطني.

خلال العقد الذي تلا دخول الاتفاقية حيز التنفيذ خضع إطارها الدولي لمزيد من التفصيل بما في ذلك تطوير نهج منظم للقياس والإبلاغ؛ وبعد مؤتمر الأطراف 13 في "بالي" أُضيف التحقق إلى هذا النهج. اتخذت الأطراف عدداً من القرارات المُفضّلة للإرشادات بما يشمل مضمون وتكرارية البلاغات الوطنية، ووضعت بنوداً لتقارير تحديثات فترة السنتين وأطراً داخلية للقياس والإبلاغ والتحقق. كما اتخذت عدداً من القرارات المتعلقة بالدعم المالي والفني الذي سيقدّم لمساعدة الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول بالاتفاقية على الوفاء بالتزاماتها في مجال الإبلاغ. كذلك وُضِعَت عملية للتشاور والتحليل الدوليين لتقارير تحديثات فترة السنتين.

يقدم هذا الفصل نظرة عامة مرتبة زمنياً على تطور القياس والإبلاغ والتحقق والقرارات الرئيسية المتعلقة بها بالنسبة للدول النامية وصولاً لمؤتمر الأطراف 19 في "وارسو"² (أنظر شكل 1 أدناه)، ويستعرض المفاهيم الأساسية المتصلة بالقياس والإبلاغ والتحقق. أما الفصول التالية فتقدم شرحاً أكثر تفصيلاً لكل من العناصر المحددة في إطار القياس والإبلاغ والتحقق.

عملاً بأحكام الاتفاقية ينبغي على كافة الأطراف إبلاغ مؤتمر الأطراف بالمعلومات المتعلقة بالانبعاثات لديها حسب مصادر هذه الانبعاثات وعمليات إزالتها حسب البلاغات وذلك لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" وبالخطوات التي تتخذها هذه الأطراف لتنفيذ الاتفاقية من خلال البلاغات الوطنية. وتشمل هذه الأخيرة البرامج الوطنية وحيثما كان مناسباً البرامج الإقليمية أيضاً المشتملة على تدابير لتخفيف تغير المناخ وتيسير التكيف الكافي مع هذا التغير وأي معلومات أخرى تعتبرها الأطراف مرتبطة بتحقيق غاية الاتفاقية.³

وفق الاتفاقية ينبغي على كل طرف غير مُدرّج في المُرَقَّ الأول تقديم بلاغه الوطني الأولي خلال ثلاث سنوات من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ لهذا الطرف أو من تاريخ توفر الموارد المالية.⁴ ويمكن للدول الأقل نمواً الأطراف تقديم بلاغاتها الوطنية الأولية في الوقت المناسب لها. حالياً ينبغي على الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول تقديم بلاغاتها الوطنية كل أربع سنوات أو وفق أي قرارات لاحقة لمؤتمر الأطراف حول التكرارية مع مراعاة اختلاف الجداول الزمنية وسرعة توفر الموارد المالية لتغطية كامل ما أُتفق عليه من التكاليف المترتبة على الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول.⁵ وتختلف المحتويات المطلوبة في البلاغات الوطنية ومواعيد تقديمها بين الدول المتقدمة والدول النامية.

(7) روجعت هذه المبادئ التوجيهية في سنة 2002 في مؤتمر الأطراف 8 (القرار 17/CP.8).

(8) القرار 8/CP.5.

(9) القرار 3/CP.8.

(10) القرار 17/CP.8، المرفق.

(11) القرار 1/CP.13.

(2) على سبيل المثال أنظر القرارات 17/CP.8، 1/CP.13، 1/CP.17، 2/CP.18، 2/CP.19، 14/CP.19.

(3) المادة 4، فقرة 1؛ والمادة 12، فقرة 1؛ من الاتفاقية.

(4) المادة 12، فقرة 5؛ والمادة 4، فقرة 3؛ من الاتفاقية.

(5) القرار 1/CP.16، فقرة 60.

(6) القرار 10/CP.2.

كما وافقت الدول النامية في مؤتمر الأطراف 16 على القيام بأعمال التخفيف الملائمة وطنياً (أنظر إطار 1). وخصص سجل لتوثيق أعمال التخفيف الملائمة وطنياً والدعم المتوفر ولتيسير المواءمة بين الدعم وأعمال التخفيف. كما وافقت الأطراف على أن تخضع أعمال التخفيف المدعومة داخلياً (المنفذة بدون دعم دولي) للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي "وفق المبادئ التوجيهية العامة" التي سيطورها مؤتمر الأطراف. وترد هذه البنود بتفصيل أكبر في القسم 6.3.

نجم عن عملية القياس والإبلاغ والتحقق التي بدأت في مؤتمر الأطراف 13 في سنة 2007 بضعة معالم رئيسية في مؤتمر الأطراف 16 في سنة 2010 (أنظر شكل 1). وبالإضافة إلى تحديد تكرارية تقديم البلاغات الوطنية من الأطراف غير المُدرجة في المُرفق الأول -بواقع مرة كل أربع سنوات- اتفق على عناصر إضافية للقياس والإبلاغ والتحقق¹²، تشمل:

- تعزيز الإبلاغ في البلاغات الوطنية بما في ذلك قوائم جرد غازات الاحتباس الحراري، من الأطراف غير المُدرجة في المُرفق الأول، وذلك عن أعمال تخفيف تغير المناخ وتأثيراتها وعن الدعم المتلقى.
- تقديم تقارير التحديثات كل سنتين.
- إجراء مشاورات وتحليل دوليين لتقارير تحديثات فترة السنتين لزيادة الشفافية حول أعمال التخفيف وتأثيراتها.
- إخضاع أعمال التخفيف المدعومة داخلياً ودولياً للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي.

شكل 1:

معالم رئيسية في تطور إطار القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية الأطراف

1994/1992	وضعت الاتفاقية التزامات على كافة الأطراف بالإبلاغ وبرنامجاً زمنياً للبلاغات الوطنية الأولية للدول النامية الأطراف (المادة 12، فقرة 5 والمادة 4، فقرة 3).
1996	مبادئ توجيهية لإعداد البلاغات الوطنية من الدول النامية الأطراف: النطاق والبنية والمضمون (القرار 10/CP.2).
1997	أولى الإبلاغات في إطار الاتفاقية من دول نامية أطراف من خلال الجولة الأولية للبلاغات الوطنية.
1999	شكّل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرجة في المُرفق الأول بالاتفاقية لمساعدة الدول في التزاماتها بالإبلاغ.
2002	أقر مؤتمر الأطراف 8 المبادئ التوجيهية المنقحة لإعداد البلاغات الوطنية (القرار 17/CP.8)، ومدّد مهمة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرجة في المُرفق الأول بالاتفاقية للسنوات 2003-2007 مع إعطائه صلاحيات أوسع للمساعدة الفنية (القرار 3/CP.8).
2007	وافق مؤتمر الأطراف 13 على مبدأ تطبيق القياس والإبلاغ والتحقق على الدول النامية الأطراف في سياق تنفيذ أعمال وطنية/دولية معززة في مجال تخفيف تغير المناخ (القرار 1/CP.13).
2009	أعيد تشكيل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرجة في المُرفق الأول للسنوات 2010-2012 لمواصلة تقديم الدعم الفني وتعزيز قدرة الدول النامية الأطراف على إعداد بلاغاتها الوطنية.
2010	حدّد مؤتمر الأطراف 16 تكرارية البلاغات الوطنية بواقع مرة كل أربع سنوات وأدخل عناصر إضافية على القياس والإبلاغ والتحقق (القرار 1/CP.16)، فعزز الإبلاغ في البلاغات الوطنية بما يشمل قوائم الجرد وحول أعمال التخفيف وتأثيراتها والدعم المتلقى وتقارير تحديثات فترة السنتين والمشاور والتحليل الدوليين والقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي لأعمال التخفيف المدعومة داخلياً.
2011	أقر مؤتمر الأطراف 17 مبادئ توجيهية لإعداد تقارير تحديثات فترة السنتين وطرائق المشاور والتحليل الدوليين: إذ ينبغي أن يقدم أول تقرير بحلول كانون أول/ديسمبر 2014 بما يتوافق مع القدرات ومستوى الدعم المتلقى لهذه الغاية؛ أما الدول الأقل نمواً والأطراف والدول الجزرية الصغيرة النامية فيمقدورها تسليم هذا التقرير في الوقت الملائم لها؛ ويجب أن يشمل تقرير التحديثات كحد أدنى على جرد لسنة تقويمية لا تسبق تاريخ التسليم بأكثر من أربع سنوات؛ يجري المشاور والتحليل الدوليان خلال ستة أشهر من تسليم أول مجموعة من تقارير التحديثات؛ ويشتمل المشاور والتحليل الدوليان على تحليل فني من قسمين وتبادل تيسيري للآراء.
2013	أقر مؤتمر الأطراف 19 عدة قرارات حول عناصر إطار القياس والإبلاغ والتحقق: تشكيل وطرائق وإجراءات فريق الخبراء الفنيين في سياق المشاور والتحليل الدوليين (القرار 19/CP.19)؛ مبادئ توجيهية عامة للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي (القرار 21/CP.19)؛ سبعة قرارات لإطار "وارسو" للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهورها في الدول النامية؛ مواصلة مهمة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرجة في المُرفق الأول بالاتفاقية للسنوات 2014-2018 مع صلاحيات أوسع.

إطار 1: مفاهيم رئيسية - أعمال التخفيف الملائمة وطنياً واستراتيجيات التنمية ذات انبعاثات الكربون المنخفضة

قُدِّمت أعمال التخفيف الملائمة وطنياً في المفاوضات الدولية حول المناخ في سنة 2007. وقد ذكرت خطة عمل "بالي" أن الأعمال المعززة للتخفيف ستشمل "أعمالاً للتخفيف ملائمة وطنياً من الدول النامية الأطراف في سياق التنمية المستدامة تكون مدعومة وممكنة بالتكنولوجيا والتمويل وبناء القدرات بأسلوب قابل للقياس والإبلاغ والتحقق".

بالتالي تشير أعمال التخفيف الملائمة وطنياً إلى أعمال من قبل الدول النامية بهدف النأي عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري المرتبطة بما ينتج عن الطرق الشائعة للأنشطة البشرية من انبعاثات وذلك في سنة 2020. ويمكن تنفيذ هذه الأعمال من قبل الدولة معتمدة على مواردها الداخلية (أي أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً) أو بوجود دعم دولي يشمل بناء القدرات أو التمويل أو التكنولوجيا (أي أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة دولياً). يمكن للأعمال التخفيف الملائمة وطنياً أن تتخذ عدة أشكال بدءاً من السياسات أو المبادرات التنظيمية على المستوى الوطني أو القطاعي (مثل برامج مقايضة حصص الانبعاثات والتعريفات التفضيلية) وصولاً إلى أعمال التخفيف القائمة على المشاريع المستهدفة لاستثمارات أو تقنيات معينة (مثل تطوير محطة لمعالجة النفايات).

في سنة 2010 قرر مؤتمر الأطراف 16 تخصيص سجل لتسجيل أعمال التخفيف الملائمة وطنياً الساعية للحصول على دعم دولي وذلك بهدف الموازنة بين الدعم من خلال التمويل والتكنولوجيا وبناء القدرات من ناحية وهذه الأعمال من ناحية أخرى وبهدف تبيّن أعمال أخرى للتخفيف. لم يُصمّم السجل لأداء مهام القياس والإبلاغ والتحقق في أعمال ودعمها. فهذه الأخيرة من اختصاص آليات أخرى ترد في هذا الدليل. وتتوفر معلومات أخرى عن سجل أعمال التخفيف الملائمة وطنياً على <www.unfccc.int/8184.php>.

بعد سنتين حَظَّ مؤتمر الأطراف 19 خطوة هامة أخرى في تنفيذ إطار القياس والإبلاغ والتحقق نَجَمَ عنها عدد من القرارات تتناول كافة العناصر الأساسية للالتزام لتنفيذ الإطار من الدول النامية الأطراف:

- تشكيل وطرائق وإجراءات فريق الخبراء الفنيين لإجراء التحليل الفني في سياق التشاور والتحليل الدوليين.¹³
- مبادئ توجيهية عامة للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي.¹⁴
- إطار "وارسو" للمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرأ وتدهورها.

كذلك تَقَرَّرَ مواصلة مهمة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرمَق الأول خلال السنوات 2014-2018 مع زيادة الصلاحيات لتشمل بناء قدرات الخبراء المشاركين في التحليل الفني في سياق التشاور والتحليل الدوليين.

وتستعرض الفصول التالية العناصر الأساسية لإطار القياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية استناداً إلى أحدث القرارات والتوصيات التي أقرها مؤتمر الأطراف. كما تستقي من الخبرات العملية التي أفرزتها سنوات من تطوير وتنفيذ هذا الإطار.

مثّل تطوير مبادئ توجيهية منقّحة للإبلاغ عن أعمال التخفيف وقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري وعملية تيسير هذا الإبلاغ عنصراً جوهرياً لتنفيذ الاتفاقيات التي تم التوصل إليها في "كانكون". وأقر مؤتمر الأطراف 17 مبادئ توجيهية لإعداد تقارير تحديثات فترة السنتين إضافة إلى طرائق ومبادئ توجيهية خاصة بالتشاور والتحليل الدوليين. وقَرَّ هذان القراران أساساً ملائماً للبدء بتفعيل إطار القياس والإبلاغ والتحقق الناتج عن خطة عمل "بالي". وقد تقرر أنه على الدول الأطراف وحسب قدرات كل منها ومستوى الدعم المقدم للإبلاغ تقديم أولى تقاريرها الخاصة بالتحديثات بحلول كانون أول/ديسمبر 2014. وبعد تقديم التقرير الأول يتوجب تقديم تقرير كل سنتين. أما الدول الأقل نمواً الأطراف والدول الجزرية الصغيرة النامية فيمقدورها تسليم هذا التقرير في الوقت الملائم لها.

تنطلق الجولة الأولى من التشاور والتحليل الدوليين خلال ستة أشهر من تسليم الدول النامية الأطراف لأول تقرير تحديثات. أما تكرارية الجولات التالية من التشاور والتحليل الدوليين فتعتمد على تكرارية تسليم تقارير التحديثات التي تكون في الوضع الطبيعي بواقع مرة كل سنتين مع مرونة خاصة بالدول الأقل نمواً الأطراف والدول الجزرية الصغيرة النامية التي بمقدورها الانخراط في التشاور والتحليل الدوليين في الوقت الملائم لها. يتألف التشاور والتحليل الدوليين من خطوتين: التحليل الفني لتقارير التحديثات من قبل فريق خبراء فنيين، والتبادل التيسيري للآراء من خلال ورشة عمل تعقد على فترات منتظمة بإشراف الهيئة الفرعية للتنفيذ.

الفصل الثالث

العناصر الأساسية لإطار القياس والإبلاغ والتحقق على المستوى الدولي



الأدراج وتدهورها والراغبة في الاستفادة من فرصة الدفع القائم على النتائج تنطبق المبادئ التوجيهية الدولية حول القياس والإبلاغ والتحقق في هذه الأنشطة.

على المستوى الوطني ينبغي على الأطراف تطبيق المبادئ التوجيهية الدولية للأطر الداخلية للقياس والإبلاغ والتحقق وإعداد وتقديم المعلومات عملاً بالمبادئ التوجيهية للإبلاغ من خلال البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين بما في ذلك معلومات عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وعمليات إزالتها بالبلاغات وأعمال التخفيف وتأثيراتها والدعم اللازم والمتلقى.

يصف هذا الفصل كلاً من العناصر الأساسية لإطار القياس والإبلاغ والتحقق (أنظر شكل 2).


يتألف الإطار الحالي للقياس والإبلاغ والتحقق للدول النامية الأطراف في سياق الاتفاقية من عدة عناصر وُضعت تدريجياً من خلال مجموعة قرارات اتخذها مؤتمر الأطراف في الفترة 2004-2013.

نُفذ بعض هذه العناصر على المستوى الدولي فيما نُفذت أخرى على المستوى الوطني. على المستوى الدولي يشمل إطار القياس والإبلاغ والتحقق للأطراف غير المُدرجة في المُرقق الأول ما يلي:

- مبادئ توجيهية حول الإبلاغ من خلال البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين.
- مبادئ توجيهية حول إنشاء أطر داخلية للقياس والإبلاغ والتحقق.
- عملية لدراسة المعلومات المقدمة من الأطراف غير المُدرجة في المُرقق الأول في تقاريرها لتحديثات فترة السنتين من خلال التشاور والتحليل الدوليين.
- للأطراف غير المُدرجة في المُرقق الأول المُنفذة اختياريًا لأنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة

شكل 2:

العناصر الأساسية لإطار القياس والإبلاغ والتحقق



غير المُدرّجة في المُرمّق الأول" الواردة في مُرمّق القرار.¹⁵ أما تقارير التحديثات فتسلم كل سنتين مشتملةً على تحديث للمعلومات التي قُدمت في البلاغات الوطنية خاصة ما يتعلق بقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري وأعمال التخفيف والمُحدّثات والثغرات بما في ذلك الدعم اللازم والدعم المتلقّى.¹⁶ وينبغي أن يقدّم أول تقرير تحديثات بحلول كانون أول/ديسمبر 2014.

يجري **التحقق** على المستوى الدولي من خلال التشاور والتحليل الدوليين وتقارير تحديثات فترة السنتين، وهي عملية لزيادة الشفافية في أعمال التخفيف وتأثيراتها والدعم اللازم والدعم المتلقّى.¹⁷ ولا تخضع البلاغات الوطنية للتشاور والتحليل الدوليين. على المستوى الوطني ينفّذ التحقق من خلال آليات القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي التي تضعها الأطراف غير المُدرّجة في المُرمّق الأول والتي أقرت لها مبادئ توجيهية عامة في مؤتمر الأطراف 19 في سنة 2013. وينبغي الإبلاغ عن بنود التحقق على المستوى الداخلي في تقارير تحديثات فترة السنتين حيث أن هذه البنود جزء من إطار القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي. كما أقرت بنود خاصة بالتحقق من أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهورها كما سيرد في القسم 7.3.

ينطبق **القياس** بالنسبة للأطراف غير المُدرّجة في المُرمّق الأول على كل من الجهود المبذولة لمواجهة تغير المناخ وتأثيرات هذه الجهود بما يشمل مستوى انبعاثات غازات الاحتباس الحراري حسب مصادرها وعمليات إزالتها حسب البلاغات والانخفاضات في الانبعاثات والفوائد الأخرى المرافقة. ويجري هذا القياس على المستوى الوطني. وقد بدأ من خلال قياس انبعاثات غازات الاحتباس الحراري حسب مصادرها وإزالتها بالبلاغات وذلك من خلال القوائم الوطنية لجرد انبعاثات غازات الاحتباس الحراري التي يتم الإبلاغ عنها في البلاغات الوطنية. ثم استناداً للقرارات التي اتخذها مؤتمر الأطراف 16 و17 أصبح مطلوباً من الدول غير المُدرّجة في المُرمّق الأول قياس التأثيرات المُحدّدة لأعمال التخفيف الوطنية إضافة إلى الدعم اللازم والدعم المتلقّى وتقديم هذه المعلومات مع تقرير الجرد الوطني كجزء من تقارير تحديثات فترة السنتين. لا تُؤرد الاتفاقية تعريفاً لمنهجيات القياس، لذلك تعتمد الأطراف في تنفيذ القياس على منهجيات طوّرت خارجياً كتلك التي طوّرها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ومنظمات أخرى كما يرد بتفصيل أكبر أدناه. ومع ذلك -وحيثما أمكن- يُحدد مؤتمر الأطراف ويُقر المنهجيات التي ينبغي على الأطراف اتّباعها كحد أدنى.

ينفّذ **الإبلاغ** بالنسبة للأطراف غير المُدرّجة في المُرمّق الأول بواسطة البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين. وينبغي على الأطراف الإبلاغ من خلال بلاغاتها الوطنية عن أعمالها في مواجهة تغير المناخ بما يشمل معلومات عن قوائم جرد غازات الاحتباس الحراري وأعمال التكيف والتخفيف وتأثيراتها والمُحدّثات والثغرات والدعم اللازم والدعم المتلقّى وأي معلومات أخرى ذات صلة بتحقيق غاية الاتفاقية. ينبغي تسليم البلاغات الوطنية كل أربع سنوات وإعدادها وفق "المبادئ التوجيهية المنقّحة لإعداد البلاغات الوطنية من الأطراف



(15) القرار CP.8/17.

(16) القرار CP.17/2، المُرفق الثالث.

(17) القرار CP.17/2، المُرفق الرابع؛ والقرار CP.19/20.

3.1. البلاغات الوطنية

يقدم هذا القسم نبذة عن المفاهيم الأساسية والبنود المتصلة بالبلاغات الوطنية ونظرة عامة على العناصر الأساسية التي ينبغي أن تشتمل عليها.

ما البلاغات الوطنية؟

تحتل البلاغات الوطنية صُلبَ الإبلاغ عن التقدم في تنفيذ الاتفاقية. وهي عبارة عن وثائق تُقدّم دورياً من قِبَل كافة الأطراف في الاتفاقية تحتوي على معلومات حول ما لديها من انبعاثات حسب مصادرها وعمليات إزالتها حسب البلاغات وذلك لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونريال" والخطوات التي اتخذها هذه الأطراف أو تنوي اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية. أما الجداول الزمنية لإعداد وتقديم البلاغات الوطنية وتكراريتها ومضمونها فتختلف بين الدول المُدرّجة في المُرَقِّق الأول والدول غير المُدرّجة في هذا المُرَقِّق كما سيرد أدناه.

تشتمل العناصر الجوهرية للبلاغات الوطنية على معلومات تقدم وصفاً عاماً للأوضاع الوطنية والترتيبات المؤسسية وحول انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وعمليات إزالتها من خلال قوائم الجرد الوطنية والخطوات التي يتخذها أو ينوي الطرف غير المُدرّج في المُرَقِّق الأول اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية وأي معلومات أخرى ذات صلة بتحقيق غاية الاتفاقية.

تقدم الأطراف بلاغاتها الوطنية لمؤتمر الأطراف من خلال أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ التي مقرها في مدينة "بون" بألمانيا حيث تقوم بنشرها للاطلاع العام على الموقع الإلكتروني للاتفاقية.¹⁸

ما تكرارية إعداد البلاغات الوطنية وما هو متوفر؟

قرر مؤتمر الأطراف 16 أنه ينبغي على الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقِّق الأول تقديم بلاغاتها الوطنية لمؤتمر الأطراف بواقع مرة كل أربع سنوات أو حسب أي قرارات أخرى تالية يتخذها مؤتمر الأطراف مستقبلاً بخصوص هذه التكرارية.¹⁹ ويستند ذلك إلى سرعة توفير الموارد المالية لتغطية التكاليف التي يقتضيها إعداد البلاغات الوطنية. ويُقدّم الدعم لإعداد البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين للأطراف غير المُدرّجة في المُرَقِّق الأول من خلال مرفق البيئة العالمية الذي يقوم بدور الجهة التشغيلية للآلية المالية للاتفاقية.

ما المعلومات التي ينبغي شمولها؟

أقرّت مبادئ توجيهية لإعداد البلاغات الوطنية الأولية للأطراف غير المُدرّجة في المُرَقِّق الأول في مؤتمر الأطراف 2 في جنيف في سنة 1996.²⁰ ثم نُقّحت هذه المبادئ وأقرت في مؤتمر الأطراف 8 في سنة 2002. وقد وردت المبادئ التوجيهية المنقّحة ضمن القرار 17/CP.8 ومُرقّقه.²¹ والهدف من هذه المبادئ:

- مساعدة الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقِّق الأول على تلبية متطلبات الإبلاغ.
- تشجيع تقديم المعلومات بأسلوب منظم وشفاف ومقارن ومرن.
- تيسير تقديم المعلومات حول الدعم اللازم لإعداد البلاغات الوطنية.
- الإرشاد في السياسات للجهة التشغيلية للآلية المالية في الاتفاقية لغايات تقديم الدعم المالي في الوقت المناسب.
- ضمان حيازة مؤتمر الأطراف على ما يكفي من المعلومات للقيام بمسؤوليته في تقييم تنفيذ الاتفاقية.

وفق المبادئ التوجيهية المنقّحة ينبغي أن تشتمل البلاغات الوطنية من الدول غير المُدرّجة في المُرَقِّق الأول على ستة عناصر مواضيعية كحد أدنى تشمل الظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية وقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري والبرامج المشتملة على تدابير لتيسير التكيف الكافي مع تغير المناخ والبرامج المشتملة على تدابير لتخفيف تغير المناخ والمعلومات الأخرى ذات الصلة والمُحدّثات والثغرات وما يرتبط بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات (شكل 3).

ولمساعدة الأطراف على تطبيق المبادئ التوجيهية أعدت أمانة الاتفاقية دليل استخدام عنوانه "الإبلاغ عن تغير المناخ: دليل استخدام للمبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقِّق الأول".²² ويقدم دليل الاستخدام هذا إرشاداً مفصلاً خطوة بخطوة حول إعداد بلاغ وطني.

(18) كافة البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقِّق الأول متاحة على <http://unfccc.int/2979.php>.

(19) القرار 16/CP.1، فقرة (b)60.

(20) القرار 10/CP.2.

(21) <http://unfccc.int/resource/docs/cop8/07a02.pdf#page=2> (2)

ماذا يُفعل بالمعلومات المقدمة؟

بناءً على طلب مؤتمر الأطراف تُجمَع المعلومات المقدمة وتُؤلَّف من قِبَل أمانة الاتفاقية في تقارير تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف. وحتى تاريخه جرت سِت جولات لتجميع وتوليف المعلومات.²⁵

ومع إقرار اتفاقيات "كانكون"²³ قررت الأطراف تعزيز الإبلاغ في البلاغات الوطنية بما يشمل قوائم جرد غازات الاحتباس الحراري وأعمال التخفيف وتأثيراتها والافتراضات والمنهجيات والدعم المتلقَى مع منح مرونة إضافية للدول الأقل نمواً والدول الجُزرية الصغيرة النامية.²⁴

ويُلقي هذا القسم الضوء على العناصر الأساسية في البلاغات الوطنية.

شكل 3:

العناصر الأساسية في البلاغات الوطنية



²² <http://unfccc.int/files/essential_background/application/pdf/userman_nc.pdf>

²³ القرار 16/CP.1، أنظر <http://unfccc.int/key_steps/cancun_agreements/items/6132.php>

²⁴ القرار 16/CP.1، فقرة 60.

²⁵ <<http://www.unfccc.int/2709.php>>

3.1.1 الظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية

- معلومات عن توزيع المسؤوليات ضمن الدوائر الحكومية والمؤسسات الأخرى ذات العلاقة.
- هيئات التنسيق في قضايا تغير المناخ (نشأتها وتمويلها وعضويتها).
- انخراط ومشاركة المعنيين.
- معلومات عن مجموعات الفنيين والخبراء (كالمجموعات المختصة بقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري أو تقييم سهولة التأثير والتكيف أو التخفيف).

وفي إعداد هذا القسم توثق الدولُ الترتيبات القائمة وحالتها وتضع قائمةً بالتحسينات المستقبلية (أنظر إطار 2: مثال على الأسئلة الرئيسية المتناولة في وصف الترتيبات المؤسسية ضمن البلاغات الوطنية، وجدول 1).

يشتمل الوصف على معلومات حول سمات الجغرافيا الوطنية (كالمناخ والأحراج واستخدام الأراضي وغيرها من الخصائص البيئية) والسكان (كمعدلات النمو وتوزيع السكان وكثافتهم) والاقتصاد (كالقطاعات الرئيسية) والتعليم (كمعاهد الأبحاث العلمية والفنية) التي قد تؤثر في قدرة الدولة على التعامل مع تخفيف تغير المناخ والتكيف معه إضافة إلى معلومات عن احتياجاتها المحددة وشواغلها الناشئة من الأثر السلبي لتغير المناخ و/أو تأثير تنفيذ تدابير الاستجابة لهذا التغير.²⁶

كذلك تُورد الأطرافُ وصفاً للترتيبات المؤسسية ذات الصلة بإعداد البلاغات الوطنية، ويشمل:

إطار 2: مثال على الأسئلة الرئيسية المتناولة في وصف الترتيبات المؤسسية ضمن البلاغات الوطنية

- **المسؤولية العامة عن التنسيق: مثل وزارة البيئة:**
 - لمن تُوكَل المسؤولية عن التنسيق؟ ما الوضع القانوني لهذه الجهة؟ ما خطوط الإبلاغ ضمن الحكومة؟
- **المساهمة من المؤسسات الأخرى والخبراء الآخرين:**
 - ما المؤسسات الأخرى المنخرطة وما أدوارها؟ ما المؤسسات المسؤولة عن القطاعات الرئيسية وعن الأقسام المُناظرة لهذه القطاعات في البلاغات الوطنية (مثل الأعمال الموجهة للتكيف والتخفيف وقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري)؟
 - ما طبيعة انخراط المؤسسات غير الرسمية (مثل النقابات المهنية والمنظمات غير الحكومية والجامعات ومراكز الأبحاث)؟
- **تدابير ضمان الجودة/ضبط الجودة:**
 - اختبارات كفاءة المنهجية.
 - ترتيبات الشفافية.
 - إجراء مراجعات من طرف ثالث (مثل الخبراء الوطنيين أو الدوليين غير المنخرطين في تطوير الجرد).
- **أي بنود أخرى متعلقة بالتشاور العام أو أشكال أخرى لانخراط المعنيين.**

جدول 1:

مثال على كيفية الإبلاغ عن المعلومات حول الترتيبات المؤسسية

الدور	المنظمة	معلومات الاتصال	ملاحظات (حالة الترتيبات المؤسسية)
الترتيبات المؤسسية العامة لمنسق الاتصال في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والبلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين وقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري			
منسق الاتصال في الاتفاقية (الاسم) والهيئة المنسقة للاتصال			وصف للترتيبات بين المنظمة المنفذة للجرد والجهة المنسقة للاتصال ومنسق تقارير التحديثات إن كان طرفاً غيرها
المنسق الوطني (أو الهيئة) المكلف بإعداد البلاغات الوطنية وتقارير التحديثات			
منسق الاتصال الوطني للقوائم الوطنية لجرد غازات الاحتباس الحراري (إن وُجد)			
منسق الاتصال الوطني للتكيف (إن وُجد)			
منسق الاتصال الوطني للتخفيف (إن وُجد)			
منسق الاتصال الوطني لتمويل أنشطة المناخ وغير ذلك من احتياجات			
فريق إدارة الجرد الوطني (يمكن استخدام جداول مشابهة وتعديلها حسب الضرورة لمسائل أخرى مثل التكيف والتخفيف والتمويل وغيرها)			
المنسق الوطني لقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري			
قادة قطاع			
مدير/منسق للأرشيف (الخاص بالبيانات والوثائق)			
منسق ضمان الجودة/ضبط الجودة			
منسق تحليل عدم التيقن			
أخرى			
الأدوار والترتيبات القطاعية (يمكن استخدام جداول مشابهة وتعديلها حسب الضرورة لمسائل أخرى مثل التكيف والتخفيف والتمويل وغيرها)			
المنسق الفني			
خبير جمع التقديرات			
خبير المراجعة			
مزود بيانات			
أخرى			

3.1.2 قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري

3.1.2.2 التغطية ودورة إعداد قوائم الجرد

3.1.2.1 المبادئ التوجيهية والمنهجيات

عند تطوير قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري ينبغي على الأطراف استعمال -على أقل تقدير- المبادئ التوجيهية المنقحة لسنة 1996 التي وضعها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وهي "المبادئ التوجيهية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري" (أنظر إطار 3). وقد عُرِّزت هذه المبادئ بالإرشادات الصادرة عن نفس الفريق وهي "إرشادات الممارسات السليمة وإدارة أوجه عدم التيقن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري" (2000) و"إرشادات الممارسات السليمة لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة" (2003).²⁷

ولاختيار المنهجية المناسبة ينبغي على الأطراف مراعاة توفر البيانات، وتنقسم منهجيات الجرد التي وضعها الفريق الحكومي الدولي إلى عدة مستويات ودرجات. عادةً كلما كان الرقم المخصص للمستوى أعلى كانت المنهجية أكثر تفصيلاً وتقديرات الانبعاثات أكثر دقة. يمثل مستوى 1 المنهجية ذات الحد الأدنى أو النموذجية. فإن توفرت بيانات كافية يستطيع الطرف محاولة تطبيق مستوى أعلى. أما المستويان 2 و3 فينطويان على استخدام أساليب أكثر تفصيلاً قد تكون إما المصدر المحدد حسب الفئة أو القائم على التكنولوجيا. تتطلب هذه الأساليب بيانات أكثر تفصيلاً و/أو قياسات لتطبيقها. وفي حال وجود منهجية وطنية تكون متوافقة مع إرشادات الفريق الحكومي الدولي يُوصى باستخدام هذه المنهجية مع ضرورة أن تكون موثقة بشكل كامل لتمكين القارئ من فهم سبب تفضيلها على المنهجية النموذجية التي اقترحها الفريق.

يُفضّل أيضاً أن تُجرى الأطراف -وبالقدر الممكن- أي تحليل للفئات الرئيسية كما تُبيّن إرشادات الممارسة السليمة الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي للمساعدة في تطوير قوائم جرد تعكس بشكل أفضل الظروف الوطنية. والفئة الرئيسية هي تلك التي تُعطي الأولوية ضمن نظام الجرد الوطني وذلك لأن تقديراتها تؤثر تأثيراً كبيراً على قوائم جرد غازات الاحتباس الحراري المباشرة في الدولة من حيث مستوى الانبعاثات المطلق أو اتجاهات هذه الانبعاثات أو كليهما. وقد نشر فريق الخبراء الاستشاري المعني بالإبلاغ الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول مادة تدريبية محدّثة حول تحليل الفئات الرئيسية، وهي متاحة على <http://www.unfccc.int/349.php>.

ينبغي على الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول تقدير قوائم الجرد الوطنية لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" -حسب ما تسمح به قدراتها- لسنة 1994 لغايات الإبلاغ الوطني الأولي أو بمقدورها تزويد بيانات لسنة 1990. أما في الإبلاغ الوطني الثاني فيجب أن تكون قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري مقدرة لسنة 2000 كحد أدنى. بالنسبة للدول الأقل نمواً الأطراف باستطاعتها تقدير قوائم الجرد الوطنية الخاصة بها للسنوات التي تراها مناسبة.

يقدم كل طرف غير مُدرّج في المُرقق الأول -حسبما هو مناسب وبالقدر الممكن- ضمن قائمته للجرد الوطني ولكل نوع من الغازات على حدة ومُقاسة بوحدة الكتلة تقديرات للانبعاثات ذات المنشأ البشري لكل من ثاني أكسيد الكربون والميثان وأكسيد النيتروز وفقاً لمصادرها وعمليات إزالتها بالإبلاغ. كما تُشجّع الأطراف على تقديم معلومات عن الانبعاثات ذات المنشأ البشري وفقاً لمصادرها لكل من الهيدروفلوروكربون والهيدروكربون المشبع بالفلور وسادس فلوريد الكبريت وغازات الاحتباس الحراري الأخرى مثل أول أكسيد الكربون وأكسيدات النيتروجين والمركبات العضوية المتطايرة غير الميثانية. أما غازات الاحتباس الحراري الأخرى غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" مثل أكسيدات الكبريت الواردة في إرشادات وضعها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ فيمكن إدراجها حسب تقدير الأطراف.

ينبغي على الأطراف الراغبة بالإبلاغ عن الانبعاثات الكلية لغازات الاحتباس الحراري وعمليات إزالتها المعبّر عنها بمُكافئ ثاني أكسيد الكربون استخدام إمكانية الاحترار العالمي التي قدمها الفريق الحكومي الدولي في تقريره التقييمي الثاني في سنة 1995 القائم على تأثيرات غازات الاحتباس الحراري خلال مدة مائة عام.

تشتمل "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول" الواردة في مُرقق القرار 17/CP.8 على جدولين نموذجيين، أحدهما لقوائم الجرد الوطنية للغازات ذات المنشأ البشري حسب مصادرها وعمليات إزالتها بالإبلاغ لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" وسلائف الغازات (جدول 1)، والآخر لقوائم الجرد الوطنية للانبعاثات ذات المنشأ البشري من الهيدروفلوروكربون والهيدروكربون المشبع بالفلور وسادس فلوريد الكبريت (جدول 2). وينبغي على الأطراف تقديم -كحد أدنى- بياناتها حول قوائم الجرد الوطنية للانبعاثات لغازات الاحتباس الحراري باستخدام جدول 1. كما تُشجّع الأطراف على شمول

شكل 7). لذلك يُوصى بأن تكون السنوات المختارة للجرد في البلاغات الوطنية متناسقة وملبية لمتطلبات تقارير تحديثات فترة السنتين.

يبين شكل 4 العناصر الرئيسية في دورة جرد غازات الاحتباس الحراري. لذلك يتوجب واستناداً إلى الظروف الوطنية أن تبدأ الدولة بوضع ترتيبات مؤسسية سليمة تتيح تطويراً سلساً ومنتظماً لقوائم جرد غازات الاحتباس الحراري. بالتالي من المهم أيضاً خلال مرحلة تطوير القوائم توثيق كافة البيانات والأساليب المستخدمة توثيقاً كلياً ومنهجياً. ويجري هنا بالتوازي العمل على ضمان الجودة وضبطها في حين ينبغي إنشاء وإدامة نظام أرشفة لكل من النسخ الإلكترونية والورقية من المعلومات المخزنة). يتم تطبيق تحليل الفئة الرئيسية لمساعدة الدول على ترتيب الأولويات في جهودها واستخدام مواردها. ومن شأن خطة لتحسين قوائم الجرد الوطنية تمهيد الطريق لقوائم الجرد التالية لغازات الاحتباس الحراري التي ستتناول بعض المُحدّثات التي تبيّنت في القوائم الحالية.

جدول 2 في بلاغاتها الوطنية إضافة إلى جداول الجرد وكشوف العمل القطاعية التي تقدم تلخيصاً للانبعاثات حسب القطاعات وذلك في نسخة إلكترونية ونسخة ورقية. لمزيد من الإرشادات حول الإبلاغ عن قوائم الجرد الوطنية للانبعاثات يرجى الاطلاع على "الإبلاغ عن تغير المناخ: دليل استخدام للمبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول" الذي أصدرته أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أو على مُرفق القرار CP.8/17.

وفقاً للمبادئ التوجيهية لإعداد تقارير تحديثات فترة السنتين المُقرّة حديثاً ينبغي على الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول تقديم تقرير تحديث لقوائم الجرد كجزء من تقارير فترة السنتين بشكل منتظم. يشمل تقرير تحديثات فترة السنتين -كحد أدنى- جرداً لسنة تقويمية لا تسبق تاريخ التسليم بأكثر من أربع سنوات كما تغطي التقارير اللاحقة سنة تقويمية لا تسبق تاريخ التسليم بأكثر من أربع سنوات (أنظر

إطار 3: إرشادات الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ

تُقدم "المبادئ التوجيهية لقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري" التي طورها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ طرقة تفصيلية لتقديم انبعاثات غازات الاحتباس الحراري حسب مصادرها وعمليات إزالتها حسب البلاغات. مع الوقت حُدّثت المبادئ التوجيهية لتشمل المزيد من فئات مصادر الانبعاثات وعمليات الإزالة ولتحسين أساليب التقدير. وقد وفرت "إرشادات الممارسات السليمة وإدارة أوجه عدم التيقن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري" التي أقرها الفريق في سنة 2000 إرشادات أيضاً حول تحديد فئات الجرد الرئيسية وإدارة الجرد والتخطيط له مثل اختيار البيانات وجمعها وضمان الجودة وضبطها. كما أقر الفريق "إرشادات الممارسات السليمة لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة" في سنة 2003.

تُحدّث الإرشادات التي أقرها الفريق في سنة 2006 وتُؤلّف إرشادات سنة 1996 المنقّحة وهي "إرشادات الممارسات السليمة وإدارة أوجه عدم التيقن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري" و"إرشادات الممارسات السليمة لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة". وفي حين تشمل إرشادات سنة 2006 على بعض التغييرات الهيكلية بما فيها الجمع بين قطاع الزراعة وقطاع استخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة -المنفصلين سابقاً- في قطاع واحد فإن أساليب الجرد في هذه الإرشادات هي في معظمها تحديثات على النسخ السابقة (مثل المصادر الجديدة ومُعاملات الانبعاثات النموذجية الجديدة).


بالإضافة إلى الإرشادات حول أساليب التقدير المناسبة تشمل إرشادات سنة 2006 أيضاً إرشادات للممارسات السليمة في إعداد قوائم الجرد الشاملة لمختلف القطاعات. يشمل ذلك جمع بيانات الأنشطة وتحليل الفئة الرئيسية وضمان وضبط الجودة والتخطيط للجرد والتوثيق.

بما أن إرشادات الفريق الحكومي الدولي موجهة للاستخدام من كافة الدول ذات القدرات المختلفة فهي توفر مستويات مختلفة من الأساليب لكل فئة من فئات مصادر الانبعاثات أو فئات الإزالة. وتكون الأساليب ذات المستوى المرتفع (حيث مستوى 3 هو الأعلى) عادة الأكثر تفصيلاً وكثافةً بالبيانات ومعتمدةً على معايير خاصة بالدولة لتقدير الانبعاثات، خلافاً لأساليب مستوى 1 التي تستخدم بيانات كلية ومُعاملات انبعاث نموذجية.

المصدر: Breidenich, C. 2011. Improving Reporting of National Communications and GHG Inventories by Non-Annex I Parties under the Climate Convention. Natural Resources Defense Council

شكل 4:

دورة قوائم جرد غازات الاحتباس الحراري²⁸



المصدر: US Environmental Protection Agency (December 2011). "Institutional Arrangements Template." Developing a National Inventory System: Template Workbook. EPA Publication Number 430-K-11-005. Page 1-10.

3.1.2.3 الترتيبات الوطنية

تُسَجِّع الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْفَق الأول على وصف الإجراءات والترتيبات المنفذة لجمع وتوثيق والتحقق من جودة البيانات الخاصة بإعداد قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري وأرشفتها وجعل هذه الجهود عملية متواصلة بما في ذلك المعلومات عن دور المؤسسات المنخرطة. ويُرَجَّب بما تقدّمه الأطراف من معلومات عن الإجراءات والترتيبات (المؤسسية مثلاً) الموضوعية لاستدامة عملية جمع البيانات وتوثيقها وفحص جودتها وأرشفتها. والغاية من ذلك تسهيل جعل إعداد قوائم الجرد عملية متواصلة. وقد نشر فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبيانات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْفَق الأول بالاتفاقية مادة تدريبية محدّثة حول الترتيبات الوطنية، وهي متاحة على http://www.unfccc.int/7915.php.

3.1.2.4 الدعم الفني

لمساعدة الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْفَق الأول على تطوير قوائم جرد غازات الاحتباس الحراري وتقديمها ضمن بلاغاتها الوطنية طورت أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ أداة حاسوبية على الإنترنت تجمع كافة العناصر الواردة في القرار 17/CP.8²⁹ وتُتاح إمكانية الوصول إلى هذه الأداة من خلال المنسقين الوطنيين للاتفاقية. فعند الطلب من الأمانة يُعطى كل طرف غير مُدْرَج في المُرْفَق الأول إمكانية الوصول إلى منصة عمل قائمة على هذه الأداة باستخدام كلمة مرور. وتشتمل منصة العمل الفردية على الوظائف التالية:

http://www.epa.gov/climatechange/Downloads/EPAactivities/Template-1-Institutional-Arrangements.doc (28)

http://www.unfccc.int/7627.php (29)

النامية الأطراف الفعال لالتزامها بالإبلاغ عن هذه المعلومات على تنفيذ الدول المتقدمة الأطراف الفعال لالتزامها في إطار الاتفاقية المتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا.

يُقدم هذا الفصل من البلاغ الوطني بشكل أساسي خلاصةً لمجموع الخطوات المتخذة في مجال إجراء الترتيبات المؤسسية لمواجهة تغير المناخ والتدابير المتقدمة المتخذة في التكيف وتخفيف تغير المناخ. على سبيل المثال في هذا القسم تُسلط الدول الضوء على ما إذا كانت هيئة (أو هيئات) الإدارة قد أعطيت صلاحيات لمجابهة تغير المناخ وما إذا كان قد طُوّر تقييم وطني لسهولة التأثير والتكيف و/أو خطة وطنية للتكيف. فيما يتصل بالتخفيف يمكن الإبلاغ عما إذا كان قد تَقَرَّرَ أو أُجْرِيَ فعلاً تقييم وطني للتخفيف وعن المستويات التي أُجريت عليها أعمال التخفيف (أي الالتزام ضمن الاتفاقية أو أعمال معينة للتخفيف ملائمة وطنياً أو أنواع أخرى من الأعمال). إن كانت الدولة قد طورت استراتيجية وطنية للتخفيف أو التكيف أو أقرت تشريعاً لتغيير المناخ ينبغي أيضاً الإبلاغ عن ذلك في هذا القسم. أما الوصف التفصيلي لتدابير التكيف والتخفيف فينبغي أن تُترك للأقسام المحددة لذلك كما سيرد أدناه.

3.1.4 البرامج المشتملة على تدابير لتيسير التكيف الكافي مع تغير المناخ

ينبغي لهذا القسم من البلاغ الوطني أن يقدم معلومات أكثر تفصيلاً عن الأنشطة والتدابير والبرامج المنفذة أو المنوي تنفيذها في الدولة للتكيف مع تغير المناخ بما فيها تلك المنفذة على أساس مناطقي في سياق الجهود الشاملة لتنفيذ الاتفاقية المبيّنة خطوطها العريضة في الأقسام الأولى، ويمكن أن تشمل معلومات عن:

- سهولة تأثر الطرف بالأثر السلبي لتغير المناخ بما يشمل:
 - تقييم نطاق سهولة التأثير والتكيف مثل تبيين أكثر المناطق سهولة في التأثر.
 - وصف للمنهجيات والأساليب والأدوات المستخدمة مثل سيناريوهات تقييم أثر تغير المناخ وتقييم سهولة التأثير بالتغير والتكيف معه إضافة إلى أي من أوجه عدم التيقن الملازمة لهذه المنهجيات.
 - على سبيل المثال استخدام المبادئ التوجيهية الفنية لتقييم أثر تغير المناخ وعمليات التكيف³⁰ الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ومنهجيات أخرى مثل المبادئ التوجيهية لبرامج عمل التكيف الوطنية³¹ أو خطط التكيف الوطنية أو أطر سياسات التكيف والحالات الدراسية الأخرى واستخدام تقديرات الخبراء والأدبيات الدولية.
 - المُحدّثات الرئيسية لتقييم سهولة التأثير والتكيف وتشمل المُحدّثات الأسلوبية والفنية والمؤسسية والمالية.

- وحدات لتقدير انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والإبلاغ عنها وإجراء تحليل للمصدر الرئيسي واختبارات للاتساق والاكتمال.
- التحويل من وإلى صيغتي Excel و Xml.
- إدارة قوائم الجرد بما في ذلك إدارة المستخدمين ونُسخ القوائم المختلفة.
- أرشفة قوائم الجرد النهائية.

كذلك نشر فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول بالاتفاقية مواداً تدريبية حول قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري، وهي متاحة على <[http:// www.unfccc.int/349.php](http://www.unfccc.int/349.php)>.

بالإضافة إلى هذه الأدوات ثمة أدوات أخرى متوفرة (مثل "البرنامج الحاسوبي للجرد" الذي طوّره الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ المستند أيضاً إلى إرشادات هذا الفريق لسنة 2006 حول قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري؛ "البرنامج الحاسوبي لقوائم الجرد الوطنية للزراعة واستخدام الأراضي وغازات الاحتباس الحراري" من جامعة ولاية كولورادو؛ البرنامج الحاسوبي لجرد الانبعاثات "CollectER/ ReportER" من الوكالة الأوروبية للبيئة والمركز المواضيعي الأوروبي لتغير الهواء والمناخ التابع لها) يمكن الاختيار منها حسب الحاجة والملاءمة لكل طرف. وفي حين يمكن الاختيار من أدوات عديدة ينبغي أن يقوم القرار النهائي على درجة عمق المعلومات المتاحة واللزمة لعمل الأداة والخبرة المتوفرة في الدولة والظروف الوطنية.

كما تقدم الذكر، بعد القرارات المتخذة في مؤتمر الأطراف 16 و 17، صار ينبغي على الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول لدى الإبلاغ عن تقديراتها لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري وعمليات إزالتها بالبلاغات تقديم تقرير وطني عن الجرد ضمن تقارير تحديثات فترة السنتين والذي من شأنه أن يتيح إبلاغاً شاملاً عن المعلومات (لمزيد من التفاصيل انظر الفصل 2.3 أدناه).

3.1.3 وصف عام للخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية

ينبغي على كل طرف غير مُدرّج في المُرفق الأول وكجزء من بلاغه الوطني تقديم وصف عام للخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية مع الأخذ بعين الاعتبار مسؤولياته المشتركة لكن ذات الطبيعة الخاصة به وأولويات وغايات وظروف التنمية الوطنية والمناطقية المحددة. وتقدم هذه الأطراف معلومات عن البرامج المشتملة على تدابير لتخفيف تغير المناخ وتدابير لتيسير التكيف الملائم مع هذا التغير. عملاً بالمادة 4 فقرة 7 و-حيثما كان ملائماً- المادة 4 فقرة 3 وفقرة 5 من الاتفاقية يعتمد مدى تنفيذ الدول

المخطط لتنفيذها المساهمة في تخفيف تغير المناخ من خلال معالجة الانبعاثات ذات المنشأ البشري حسب مصادرها وعمليات إزالتها بالبلاغات وذلك لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" وبما يشمل -وفق ما هو ملائم- المعلومات المفيدة حسب القطاعات حول:

- المنهجيات.
- خط الأساس وسيناريوهات وتوقعات التخفيف.
- النتائج.
- البرامج والتدابير المنفذة أو المخطط لتنفيذها.
- الترتيبات المؤسسية.

كما هو الحال في تدابير التكيف تتنوع طبيعة ومستوى تدابير تخفيف تغير المناخ تنوعاً كبيراً من دولة لأخرى حسب الظروف الوطنية وأولويات التنمية. لكن بشكل عام تشمل تراثية أعمال التخفيف على ما يلي:

- سهولة التأثير بتغير المناخ والتكيف معه في أكثر المناطق سهولةً في التأثير. وينبغي أن تشمل المعلومات النتائج الرئيسية والتأثيرات المباشرة وغير المباشرة لتغير المناخ التي تتيح تحليلاً متكاملاً لسهولة تأثر الدولة بهذا التغير.
- تدابير التكيف المتخذة لتلبية الاحتياجات المحددة والتعامل مع الشواغل الناشئة عن الآثار السلبية وتشمل:
 - تقييم استراتيجيات وتدابير التكيف مع تغير المناخ في المناطق الرئيسية بما فيها ذات الأولوية القصوى.
 - قيام الأطراف -حيثما أمكن- بالإبلاغ عن استخدام أطر السياسات كبرامج التكيف الوطنية وخطط وسياسات تطوير وتنفيذ استراتيجيات وتدابير التكيف.

وتُشجّع الأطراف على الإبلاغ -وحسب الملائم- عن كيفية تنفيذ المادة 4 فقرة 8 وفقرة 9 من الاتفاقية في الدولة (أنظر إطار 4).

3.1.5 البرامج المشتملة على تدابير لتخفيف تغير المناخ

ينبغي أن يشمل هذا القسم من البلاغ الوطني على معلومات عن الخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها والبرامج والتدابير المنفذة أو

إطار 4: أمثلة على تدابير تيسير التكيف الكافي المُبلّغ عنها في البلاغات الوطنية

تتنوع التدابير الخاصة بتيسير التكيف الكافي تنوعاً كبيراً يرتبط بالظروف الوطنية والبنى الاجتماعية والاقتصادية والأوجه المحددة لسهولة التأثير والأولويات الوطنية للدول. ويفضل أن تستند هذه التدابير على تقييمات سهولة التأثير الوطنية أو القطاعية. ومن بعض الأمثلة على التدابير المُبلّغ عنها في هذا القسم:

- **الخطوات المتخذة من قبل الحكومة لتيسير التكيف في قطاعات مختلفة (مثل موارد المياه والزراعة).**
- **ملخص للأعمال الفعلية في كل قطاع، مثلاً:**
 - الموارد المائية: مراقبة الكتل الجليدية ودراسات وتدابير وسياسات حمايتها وصونها.
 - الزراعة والحراجة: دراسات سهولة التأثير، تصميم وتنفيذ تدابير عملية مثل إجراء تغييرات في أصناف المحاصيل، تحسين وتعديل ممارسات الري المستخدمة، الإدارة المستدامة للمياه الجوفية، زراعة الأشجار، زيادة توفر المياه، تسميد أكثر كفاءة وفعالية، إدارة مراعي سقاية قطاعان المواشي والبنى التحتية للمواشي.

البلاغات الوطنية وتطبيق أنشطة تغير المناخ المقدمة منها وتلك المستلمة من مرفق البيئة العالمية أو الأطراف المُدْرَجَة في المُرْقَق الثاني بالاتفاقية أو المؤسسات الثنائية والمتعددة الأطراف. كذلك تُشجّع الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْقَق الأول على تقديم:

- قائمة بمشاريع التخفيف المقترحة للتمويل.
- معلومات عن فرص ومعيقات تنفيذ تدابير التكيف وحيثما أمكن معلومات عن مدى تلبية برامج الدعم المقدمة من الأطراف المُدْرَجَة في المُرْقَق الثاني لاحتياجاتها المحددة وشواغلها بشأن سهولة التأثير بتغير المناخ والتكيف معه.
- معلومات عن تطوير ونقل التكنولوجيا بما فيها معلومات عن المساعدة المتلقاة وحيثما أمكن عن كيفية استخدامها.
- معلومات عن الاحتياجات من بناء القدرات بما فيها أي احتياجات أخرى ذات صلة و/أو جوانب لبناء القدرات غير تلك المذكورة في الفقرات 45 و47 و48 و50 من المُرْقَق بالقرار 17/CP.8.

من المهم عند تزويد المعلومات حول هذه المسألة: (1) تقديم تعريف واضح للاحتياجات المالية والفنية ولبناء القدرات؛ (2) تجنب الازدواج في العَدَد؛ (3) التعريف الواضح لحدود ونطاق المعلومات المزودة؛ (4) الربط الواضح -بالقدر الممكن- بين الاحتياجات المُتَبَيَّنَة أو الدعم المتلقَى من ناحية وما يناظرها من استراتيجية ومشروع التكيف والتخفيف من ناحية أخرى.

- الغايات الوطنية للتخفيف (مثل خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري تحت المستوى المرتبط بتنفيذ الأنشطة الحياتية بالشكل التقليدي المعتاد أو خفض المطلق للانبعاثات خلال مدة معينة).
- البرامج والسياسات.
- البرامج القطاعية.
- مشاريع التخفيف.

وقد نشر فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْقَق الأول بالاتفاقية مواداً تدريبية محدّثة ومفصلة عن التخفيف في سياق البلاغات الوطنية، وهي متوفرة على <http://www.unfccc.int/349.php>.

3.1.6 معلومات أخرى

يشمل هذا القسم من البلاغ الوطني المعلومات التالية:

- الخطوات المتخذة لإدماج تغير المناخ في السياسات والأعمال الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ذات الصلة.
- الأنشطة المتعلقة بنقل المعرفة.
- أبحاث تغير المناخ وبرامج وأنشطة المراقبة المنظمة.
- برامج الأبحاث المشتمة على تدابير لتخفيف تغير المناخ، وتلك المُيسّرة للتكيف الكافي مع تغير المناخ، وتلك المشتمة على أنشطة مرتبطة بتطوير مُعاملات الانبعاثات وبيانات الأنشطة.
- التعليم والتدريب والتوعية العامة حول تغير المناخ.
- بناء القدرات وجهود الترويج للتشارك في المعلومات بين الدول والأقاليم وضمنها.

لمزيد من التفصيلات أنظر النموذج الذي طوره فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْقَق الأول بالاتفاقية³² بهدف مساعدة هذه الأطراف على تحديد المعلومات التي يمكن شمولها في هذا القسم من البلاغ الوطني.

3.1.7 المُحدّثات والثغرات وما يتصل بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات

ينبغي على الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْقَق الأول بالاتفاقية أن تصف ضمن هذا القسم أيّ مُحدّثات وثغرات وما يتصل بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات مرتبطة بتنفيذ الأنشطة والتدابير والبرامج المخطط لها في إطار الاتفاقية وإعداد وتحسين البلاغات الوطنية. كما ينبغي عليها وصف الأنشطة المقترحة و/أو المنفذة لسد الثغرات وتجاوز المُحدّثات إضافة إلى الموارد المالية والدعم الفني اللازم لإعداد

3.2. تقارير تحديثات فترة السنتين


ما هي تقارير تحديثات فترة السنتين؟

تقارير تحديثات فترة السنتين هي تقارير ينبغي على الدول غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول بالاتفاقية تقديمها وتشتمل على تحديثات لقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري بما يشمل تقريراً لقوائم الجرد الوطنية ومعلومات عن أعمال التخفيف والاحتياجات والدعم المتلقّى. تُقدم هذه التقارير تحديثات عن الأنشطة المنفّذة من الطرف في إطار تنفيذ الاتفاقية ومن ضمنها حالة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وعمليات إزالتها بالبلاغات إضافة إلى تحديثات حول الأعمال الهادفة لخفض الانبعاثات أو تعزيز البلاغات.

مع إقرار اتفاقيات "كانكون" في مؤتمر الأطراف 16 في سنة 2011 عُرِّزَ الإبلاغ من خلال البلاغات الوطنية من الأطراف غير المُدرّجة في المُرَقَّ الأول بالاتفاقية بما يشمل قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري بحيث تحتوي هذه البلاغات على معلومات عن أعمال التخفيف وتأثيراتها والدعم المتلقّى.³³ أما الدول الأقل نمواً الأطراف والدول الجزرية الصغيرة النامية فقد مُنحت مرونة إضافية. كذلك تقرر أن على الدول النامية وحسب إمكانياتها ومستوى الدعم المتلقّى لغايات الإبلاغ تقديم تقارير تحديثات فترة السنتين.

شكل 5:

العناصر الأساسية لتقارير تحديثات فترة السنتين



متى تُعد تقارير تحديثات فترة السنتين وما تكرارية إعدادها؟

لتقارير تحديثات فترة السنتين للأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول بالاتفاقية" الواردة في المُرفق الثالث بالقرار 2/CP.17 (أنظر جدول 2).

ينبغي تقديم تقارير التحديثات إما كملخص لأجزاء من البلاغ الوطني في السنة التي قُدم فيها هذا البلاغ أو كتقرير تحديثات مستمر. يعني ذلك أنه إن حان موعد تقديم الطرف غير المُدرّج في المُرفق الأول لتقرير التحديثات في نفس سنة تقديم البلاغ الوطني فإن هذا الطرف يستطيع تلخيص معلومات من البلاغ الوطني ذات صلة بالعناصر الرئيسية من تقرير التحديثات (كما يبين شكل 5). أما في حالة عدم تزامن سنة تقديم تقرير التحديثات مع سنة تقديم البلاغ الوطني فإنه ينبغي إعداد تقرير تحديثات مستقل. ويمكن للدول الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية تقديم تقرير التحديثات في الوقت الملائم لها.

في سنة 2012 قرر مؤتمر الأطراف 17 أن يتم تسليم تقارير تحديثات فترة السنتين من الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول، وحسب قدراتها ومستوى الدعم المقدم لغايات الإبلاغ، بحلول كانون أول/ديسمبر 2014. وينبغي تقديم تقارير التحديثات اللاحقة كل سنتين سواء على شكل ملخص لأجزاء من البلاغ الوطني³⁴ في السنة التي قُدم فيها البلاغ الوطني أو كتقرير تحديثات مستقل. ومع ذلك فإن الدول الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية مُنحت مرونة بحيث تُقدّم تقرير التحديثات في الوقت الملائم لها.

ما المعلومات التي ينبغي شمولها؟

ينبغي لنطاق تقارير تحديثات فترة السنتين أن يشتمل على تحديثات لآخر البلاغات الوطنية المقدّمة وتقديم معلومات إضافية متعلقة بأعمال التخفيف المنفذة أو المنوي تنفيذها وتأثيراتها إضافة إلى الدعم اللازم والدعم المتلقّى الذي يغطي الجوانب المبيّنة في شكل 5 أعلاه. وقد أقر مؤتمر الأطراف 17 "المبادئ التوجيهية للاتفاقية

جدول 2:

مقارنة حول نطاق الإبلاغ بين المبادئ التوجيهية للبلاغات الوطنية والمبادئ التوجيهية لتقارير تحديثات فترة السنتين

تقارير تحديثات فترة السنتين	البلاغات الوطنية
• الظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية المتصلة بإعداد البلاغات الوطنية	• الظروف الوطنية
• قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري بما يشمل تقريراً عن قوائم الجرد الوطنية	• قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري
• أعمال التخفيف وتأثيراتها بما في ذلك المنهجيات والافتراضات المُحدّدت والثغرات وما يتصل بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات	• وصف عام للخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها لتنفيذ الاتفاقية: - البرامج المشتملة على تدابير لتيسير التكيف الكافي مع تغير المناخ - البرامج المشتملة على تدابير لتخفيف تغير المناخ
• وصف للدعم اللازم والدعم المتلقّى	• معلومات أخرى تعتبر ذات صلة بتحقيق غاية الاتفاقية: - نقل التكنولوجيا - البحوث والمراقبة المنهجية - التعليم والتدريب والتوعية العامة - المعلومات والتشبيك
• معلومات عن مستوى الدعم المتلقّى لإعداد تقرير التحديثات	• نقل التكنولوجيا
• معلومات عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي	• البحوث والمراقبة المنهجية
• أي معلومات أخرى ذات علاقة	• التعليم والتدريب والتوعية العامة
	• المعلومات والتشبيك
	• المُحدّدت والثغرات وما يتصل بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات

(34) ينبغي أن يركز ملخص الأجزاء من البلاغ الوطني على المعلومات الواردة في القسم الخاص بالظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية وأن يشتمل على تقرير قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري وأن يلخص المعلومات المتعلقة بأعمال التخفيف والقسم الخاص بالمحدّدت والاحتياجات والدعم المتلقّى الموجه لأعمال التخفيف كما يوضّح أدناه بمزيد من التفصيل.

ماذا يحدث للمعلومات المزوَّدة؟

تخضع المعلومات المزوَّدة في تقارير تحديثات فترة السنتين لتحليل فني من قِبَل فريق خبراء فنيين في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين حيث ينتج عن هذا التحليل الفني تقرير موجز (أنظر القسم 3.3 لمزيد من التفاصيل).

تقدم الأقسام التالية لمحة سريعة عن العناصر الأساسية في تقرير تحديثات فترة السنتين.

3.2.1 الظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية المتعلقة بإعداد البلاغات الوطنية بشكل مستمر

تُحدَّث المعلومات الواردة في هذا القسم من تقرير تحديثات فترة السنتين تلك المعلومات التي كانت قد وردت في أحدث بلاغ وطني مُدَّم وذلك كما تنص الفقرات 3-5 في مُرفق القرار 17/CP.8، وتتيح بذلك فرصة للأطراف غير المُدرجة في المُرفق الأول للإبلاغ عن ترتيباتها المؤسسية والتشريعية إضافة إلى الظروف الوطنية الأخرى الموجودة في الدولة التي قد تؤثر على فعالية واستدامة عملية الإبلاغ في إطار الاتفاقية.

يشتمل هذا القسم من تقرير تحديثات فترة السنتين على المعلومات التالية:

- الظروف الوطنية بما في ذلك أولويات التنمية الوطنية وغايات التنمية المستدامة.
- الترتيبات المؤسسية مثل الترتيبات القانونية أو الرسمية المُقامة أو المعززة لاستدامة عملية إعداد البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين على أساس منتظم.

يحتوي هذا القسم بشكل خاص على معلومات عن علاقة الترتيبات المؤسسية لتقارير التحديثات بعملية التطوير الأعم المتعلقة بتغير المناخ والترتيبات المؤسسية الأخرى المتصلة بالاتفاقية. على سبيل المثال قد ترغب الأطراف بوصف أي تعديلات أو تغييرات أُجريت على الترتيبات المؤسسية القائمة أو الجديدة نتيجة لتقارير التحديثات

(مثل إقامة وكالات جديدة أو تشكيل فرق عمل نظير زيادة تكرارية الاجتماعات و/أو تقديم معلومات للوكالات القائمة) بما في ذلك كيفية ارتباط الوكالات المنخرطة في إعداد تقارير التحديثات بتلك المنخرطة في إعداد البلاغات الوطنية (أي المعلومات حول هوية الهيئات التي تنسق العمل لغاية تقرير التحديثات والبلاغ الوطني وهوية المؤسسات والأطراف الأخرى المنخرطة) وأي دروس مستفادة أو ممارسات مُوصى بها. كذلك يمكن للأطراف الإبلاغ عن تكاليف ومتطلبات عملية الترتيبات المؤسسية واحتياجات بناء القدرات المتصلة بهذه العملية.


تعتبر الترتيبات المؤسسية الفعالة أمراً أساسياً للإطار الزمني للإبلاغ وجودته؛ وفي ضوء زيادة تكرارية الإبلاغات التي تقتضيها تقارير التحديثات أصبحت الترتيبات المؤسسية ذات أهمية مضاعفة. وتُشجّع الأطراف على تعزيز الترتيبات المؤسسية القائمة أو وضع ترتيبات جديدة مستدامة كي تكون متينة وفعالة بشكل مستمر. ولكل ذلك العديد من الفوائد مثل تعزيز التنسيق بين الأنشطة وتوضيح العلاقات بين المؤسسات الحساسة في هذا المجال وزيادة القدرة على تلبية متطلبات الإبلاغ بكفاءة وفعالية وتعزيز القدرات الوطنية واستدامة عملية الإبلاغ.

تعتبر الترتيبات المؤسسية المناسبة إحدى العوامل الأساسية المحددة لقدرة الدولة على قياس الانبعاثات والإبلاغ عنها والتحقق منها إضافة إلى أعمال التخفيف من تغير المناخ والدعم اللازم والمتلقى وبالتالي تقديم تقرير تحديثات كل سنتين. قد ينطوي ذلك -وحسبما هو مناسب- على الاستفادة من المؤسسات القائمة و/أو إقامة ترتيبات جديدة، وقد يتطلب أيضاً الانتقال من عمليات مؤقتة إلى ترتيبات مؤسسية دائمة لتيسير عملية مستدامة تنخرط فيها فرق وطنية دائمة.

يُظهر شكل 6 الخطوات الأساسية الضرورية لإقامة ترتيبات مؤسسية لدعم الإعداد المنتظم لتقارير تحديثات فترة السنتين بدءاً من التخطيط (الذي يشتمل على خطة عمل وتعليمات إعداد تقرير التحديثات) وصولاً إلى تقييم الدروس المستفادة وتبني فرص التحسين. من المهم تحديد الفُرَق والمنظمات ذات العلاقة وإقامة آليات تنسيق وتجميع المعلومات ووضع إجراءات لضمان التوثيق المنهجي للمعلومات وأرشفتها بهدف تعزيز الشفافية وضمان استدامة العملية.

شكل 6:

الخطوات الأساسية لإقامة ترتيبات مؤسسية لتقارير تحديثات فترة السنتين



3.2.2 قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري


تقدم المبادئ التوجيهية لتقارير تحديثات فترة السنتين متطلبات إضافية لتلك الخاصة بقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري المطبقة تقليدياً على البلاغات الوطنية. وهذه تتعلق بشكل محدد بتكرارية الإبلاغ عن بيانات قوائم الجرد والسنوات التي ينبغي تقديم بيانات انبعاثاتها.

كما أصبح مطلوباً من الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْمَق الأول أن تقوم لدى الإبلاغ عن تقديراتها لانبعاثات غازات الاحتباس وعمليات الإزالة بواسطة البلاغات لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" بإعداد وتسليم تقرير لقوائم الجرد الوطنية يقدم

وقد نشر فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرْمَق الأول بالاتفاقية مواداً تدريبية عن إقامة الترتيبات المؤسسية لإعداد تقارير تحديثات فترة السنتين، وهي متوفرة على <http://unfccc.int/7915.php>. توفر هذه المواد التدريبية -من ضمن ما توفره- لمحة عامة عن أمثلة عديدة توضح كيف صممت الدول النامية ترتيبات مؤسسية فعالة لإتمام بلاغاتها الوطنية. وتستعرض هذه الأمثلة تنوع الترتيبات المؤسسية التي أُقيمت في دول نامية مختلفة مع تسليط الضوء على بعض الدروس الشاملة المستفادة والممارسات المُثلى التي تبيّنت كما تشتمل على أمثلة حول صيغ نموذجية من شأنها تيسير إقامة ترتيبات مؤسسية يمكن تكييفها واستخدامها بما يناسب الظروف الوطنية.

شكل 7:

مثال على السنوات التي ينبغي الإبلاغ عن قوائم جردها من قبل الأطراف المقدّمة لأولى تقارير تحديثاتها لفترة السنتين في 2014



التوجيهية المنقّحة لسنة 1996 الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وهي "إرشادات الممارسات السليمة وإدارة أوجه عدم التيقن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري" و"إرشادات الممارسات السليمة لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة".

ينبغي أن يتخذ التقرير شكل ملخص أو تحديث للمعلومات المُبلّغ عنها حول قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري في أحدث بلاغ وطني مُدّم (أنظر جدول 3) وأن يشتمل على:

- جدول 1 الوارد في مُرّمق القرار 17/CP.8 وعنوانه "قوائم الجرد الوطنية للانبعاثات ذات المنشأ البشري حسب مصادرها وعمليات إزالتها حسب البلاغات لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" وسلائف الغازات" وجدول 2 الوارد أيضاً في مُرّمق القرار 17/CP.8 وعنوانه "قوائم الجرد الوطنية للانبعاثات ذات المنشأ البشري من الهيدروفلوروكربون والهيدروكربون المشبّع بالفلور وسادس فلوريد الكبريت".

إبلاغاً شاملاً عن المعلومات. ويقدم هذا التقرير بشكل أساسي تحديثاً لقوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري.

وينبغي أن يتوافق نطاق هذا التقرير مع القدرات الوطنية والمُحدّثات الزمنية والبيانات المتوفرة والدعم المتلقّى لغايات تقرير التحديثات المقدّم من الدول المتقدمة الأطراف. لدى إعداد قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري بما في ذلك تقارير القوائم ينبغي على الأطراف غير المُدرّجة في المُرّمق الأول استخدام المنهجيات المذكورة في أحدث المبادئ التوجيهية الصادرة عن الاتفاقية بخصوص إعداد البلاغات الوطنية من الدول غير الأطراف في المُرّمق الأول.³⁵

ويجب أن يغطي أول تقرير تحديثات يقدمه الطرف غير المُدرّج في المُرّمق الأول كحد أدنى قوائم الجرد لسنة تقويمية لا تسبق تاريخ التسليم بأكثر من أربع سنوات أو قوائم جرد لسنوات أحدث إن توفرت معلوماتها بينما تغطي التقارير اللاحقة سنة تقويمية لا تسبق تاريخ التسليم بأكثر من أربع سنوات (أنظر شكل 7).

ينبغي أن تحتوي تحديثات قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري على بيانات محدّثة حول مستويات الأنشطة باستخدام المبادئ

- كذلك تُشجّع الأطراف على شمول:
- الجداول الواردة في المُرَق 3A.2 الخاص بـ "إرشادات الممارسات السليمة لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة" الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.
 - جداول التقارير القطاعية المُرَقّة بالمبادئ التوجيهية المنقّحة لسنة 1996 الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ.
 - سلسلة زمنية متنسّقة ترجع للسنوات المُبلّغ عنها في البلاغ الوطني السابق.
- جداول ملخّصة للمعلومات في قوائم الجرد للسنوات السابقة المُبلّغ عنها في البلاغات الوطنية (مثلاً في بلاغ سنة 1994 وبلاغ سنة 2000).³⁶
- معلومات إضافية أو داعمة كتلك المختصة بالقطاعات وذلك في مُرَق فني.
- وتغدو مهمة الإبلاغ عن المعلومات حول قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري ميسّرة بشكل كبير باستخدام "البرنامج الحاسوبي للجرد" على شبكة الإنترنت الذي طوّره الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ مرفقاً بدليل الاستخدام الخاص والمتاح من خلال <http://unfccc.int/7627.php> أو أي أدوات أخرى³⁷ قد يختارها الطرف.

جدول 3:

مقارنة متطلبات الإبلاغ عن قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري بين المبادئ التوجيهية للإبلاغ في البلاغات الوطنية والمبادئ التوجيهية للإبلاغ في تقارير تحديثات فترة السنتين

العناصر	تقارير تحديثات فترة السنتين	البلاغات الوطنية
المنهجية والمقاييس	<ul style="list-style-type: none"> • المنهجيات المُقامة من خلال أحدث المبادئ التوجيهية للاتفاقية لإعداد البلاغات الوطنية (المُرَق، فقرة 4) • المبادئ التوجيهية المنقّحة لسنة 1996 الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ؛ "إرشادات الممارسات السليمة وإدارة أوجه عدم التيقّن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري"؛ "إرشادات الممارسات السليمة لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة" (المُرَق، فقرة 5) ("إلزامية") • قيم إمكانية الاحترار العالمي الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لسنة 1995 ("إلزامية") 	<ul style="list-style-type: none"> • المبادئ التوجيهية المنقّحة لسنة 1996 الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ("إلزامية") • "إرشادات الممارسات السليمة وإدارة أوجه عدم التيقّن في قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري" ("مُشجّع عليها") • قيم إمكانية الاحترار العالمي الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ لسنة 1995 ("إلزامية")
السنوات	<ul style="list-style-type: none"> • أول تقرير لتحديثات فترة السنتين والتقارير اللاحقة يجب أن تغطي كحد أدنى قوائم الجرد لسنة تقويمية لا تسبق تاريخ التسليم بأكثر من أربع سنوات أو قوائم جرد لسنوات أحدث إن توفرت معلوماتها 	<ul style="list-style-type: none"> • البلاغ الوطني الأولي: 1994 أو 1990 ("إلزامي") • البلاغ الوطني الثاني: 2000 ("إلزامي") • الدول الأقل نمواً ("حسب تقديرها")
الإبلاغ	<ul style="list-style-type: none"> • تقرير قوائم الجرد الوطنية - الجدولان 1 و 2 ("إلزاميان") - المُرَق 3A.2 الخاص بـ "إرشادات الممارسات السليمة لاستخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة" الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والجدول القطاعية والمُرَق بالمبادئ التوجيهية المنقّحة لسنة 1996 الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ ("مُشجّع عليه") - جداول ملخّصة للمعلومات في قوائم الجرد للسنوات السابقة المُبلّغ عنها في البلاغات الوطنية (مثلاً في بلاغ سنة 1994 وبلاغ سنة 2000) ("مُشجّع عليها") - معلومات إضافية أو داعمة كتلك المختصة بالقطاعات وذلك في مُرَق فني ("مُشجّع عليها") - سلسلة زمنية: تقديم سلسلة زمنية متنسّقة ترجع للسنوات المُبلّغ عنها في البلاغ الوطني السابق ("مُشجّع عليها") 	<ul style="list-style-type: none"> • فصل البلاغات الوطنية - الجدولان 1 و 2 ("مُشجّع عليهما") - الجداول وكشوف العمل القطاعية ("مُشجّع عليها") - معلومات حول المنهجيات ("مُشجّع عليها")

(36) ينطبق على الأطراف غير المُدرجة في المُرَق الأول التي كانت قد أبلغت سابقاً عن قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري في البلاغات الوطنية. (37) وردت بعض الأمثلة على أدوات أخرى متوفرة في القسم 4.1.2.3 أعلاه.

3.2.3 أعمال التخفيف وتأثيراتها والمنهجيات والافتراضات المرتبطة بها

يقضي هذا القسم من تقرير تحديثات فترة السنتين تقديم معلومات إضافية إلى جانب تلك المطلوبة تقليدياً للإبلاغ الوطني وذلك عملاً بالمبادئ التوجيهية الحالية، قبل إقرار المبادئ التوجيهية لتقرير

التحديثات كان مطلوباً من الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول أن تُبلّغ في بلاغاتها الوطنية عن التدابير العامة لتخفيف تغير المناخ. أما الآن فقد صار مطلوباً منها الإبلاغ عن أعمال التخفيف المحددة وتأثيراتها (أنظر جدول 4).

جدول 4:

مقارنة متطلبات الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بالتخفيف بين المبادئ التوجيهية للإبلاغ في البلاغات الوطنية والمبادئ التوجيهية للإبلاغ في تقارير تحديثات فترة السنتين

تقارير تحديثات فترة السنتين	البلاغات الوطنية
<ul style="list-style-type: none"> ينبغي على الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول تقديم معلومات على شكل جداول حول أعمال تخفيف تغير المناخ من خلال تناول الانبعاثات ذات المنشأ البشري حسب مصادرها وأعمال الإزالة بالبلاغات لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال". 	<ul style="list-style-type: none"> ينبغي على كل طرف تقديم معلومات تمثل وصفاً عاماً للخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها للصياغة والتنفيذ والنشر والتحديث المنتظم للبرامج الوطنية وحيثما كان مناسباً أيضاً البرامج المناطقية المشتملة على تدابير لتخفيف تغير المناخ من خلال تناول الانبعاثات ذات المنشأ البشري حسب مصادرها وأعمال الإزالة بالبلاغات لكافة غازات الاحتباس الحراري غير الخاضعة لبروتوكول "مونتريال" وأي معلومات أخرى يعتبرها الطرف مفيدة لتحقيق غاية الاتفاقية ومناسبة للشمول في بلاغه الوطني.
<ul style="list-style-type: none"> لكل عمل من أعمال التخفيف أو مجموعات أعمال التخفيف بما فيها –وحسبما كان ملائماً– تلك المُدرّجة في الوثيقة FCCC/AWGLCA/2011/INF.1 ينبغي على الدول النامية الأطراف تقديم المعلومات التالية بالقدر الممكن: <ol style="list-style-type: none"> إسم ووصف عمل التخفيف بما في ذلك معلومات عن طبيعة العمل وتغطيته (أي القطاعات والغازات) والأهداف الكمية ومؤشرات التقدم. معلومات عن المنهجيات والافتراضات. غايات العمل والخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها لتحقيق العمل. معلومات عن التقدم في تنفيذ أعمال التخفيف والخطوات المتخذة أو المنوي اتخاذها والنتائج المتحققة مثل التأثيرات المقدّرة (تعتمد المقاييس على نوع النشاط) والانخفاضات المقدّرة في الانبعاثات –بالقدر الممكن. معلومات عن آليات الأسواق الدولية. ينبغي على الأطراف تقديم معلومات تصف الترتيبات الداخلية للقياس والإبلاغ والتحقق. 	<ul style="list-style-type: none"> تبعاً للظروف الوطنية تُشجّع الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول على استخدام أي من الأساليب المتوفرة والمناسبة لصياغة وترتيب أولويات برامج تشتمل على تدابير لتخفيف تغير المناخ؛ وينبغي أن يتم ذلك في إطار غايات التنمية المستدامة التي يجب أن تشمل العوامل الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. يمكن للأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول لدى تقييمها لهذه البرامج حول قطاعات مختلفة من الاقتصاد أن تستعمل الموارد الفنية المناسبة.

إلا أن تحديد هدف شامل للتخفيف ليس إلزامياً للأطراف غير المُدْرَجَة في المُرَقِّق الأول، ولم تضع كل الدول سياسات أو أعمال تخفيف وطنية أو قطاعية. وتستطيع الدول التي لم تضع أهداف تخفيف عامة الإبلاغ عن حُرْم المشاريع في تقارير تحديثاتها.


ينبغي تقديم المعلومات حول أعمال التخفيف وتأثيراتها على هيئة جداول وبحيث تشمل -بالقدر الممكن- نوع البيانات المقدّمة في جدول 5. تُقدّم الأعمدة من اليمين إلى اليسار طريقة منطقية وشفافة للوصول إلى تقييم نتائج/تأثيرات أعمال التخفيف. إلا أن هذه الصيغة عبارة عن مثال، إذ للأطراف غير المُدْرَجَة في المُرَقِّق الأول المرونة في استخدام الصيغة التي تعكس ظروفها الوطنية على خير وجه.

كما تبيّن أعلاه قد تتخذ أعمال التخفيف من قبل الأطراف غير المُدْرَجَة في المُرَقِّق الأول أشكالاً مختلفة. في بعض الحالات تُصمّم هذه الأعمال كأهداف على نطاق الاقتصاد، ويُعبّر عنها بطرق مختلفة (مثل الخفض المطلق أو النسبي لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري تحت المستوى المرتبط بتنفيذ الأنشطة الحياتية بالشكل التقليدي المعتاد) أو كسياسات وبرامج محددة في قطاعات معينة تطبق على أنشطة من مستوى المشروع (شكل 8). في تقرير تحديثات فترة السنتين لا تحتاج الأطراف للإبلاغ عن كل عمل أو مشروع خاص بالتخفيف قد تكون نفذته أو تنوي تنفيذه. فالغاية من تقارير التحديثات رسم صورة عامة لأعمال التخفيف في الدولة حسب مستوى التفصيل الذي تتّبعه الدولة في تنفيذ الإجراء.

على سبيل المثال تعهدت بعض الدول غير المُدْرَجَة في المُرَقِّق الأول بأنها ستنفذ في إطار الاتفاقية أعمال التخفيف الملائمة وطنياً³⁸ أو سلّمت أعمالها في هذا المجال إلى السجل. ويتم شمول هذه الأعمال كجزء من تقارير تحديثات فترة السنتين. في هذه الحالات قد يكون كافيًا تقديم معلومات متعلقة بالأهداف العامة للتخفيف وأيضاً بالأعمال المحددة على مستوى السياسات والبرامج. يجب أن يركز تقرير التحديثات على الغاية العامة للتخفيف والافتراضات الرئيسية والأعمال التابعة (بما فيها السياسات والبرامج). ومن غير الضروري تقديم معلومات عن كل مشروع فردي للتخفيف داعم لأعمال التخفيف الملائمة وطنياً أو سياسات وبرامج التخفيف.

شكل 8:

تدابير التخفيف: من التخفيض تحت مستوى تنفيذ الأنشطة الحياتية بالشكل التقليدي المعتاد إلى المشاريع العملية



جدول 5:

المعلومات التي ينبغي الإبلاغ عنها بشأن أعمال التخفيف وتأثيراتها في تقارير تحديثات فترة السنتين

اسم العمل	التغطية	الأهداف/الغايات الكمية	مؤشرات التقدم	المنهجيات/ الافتراضات	الخطوات المتخذة/أو المنوي اتخاذها	النتائج المتحققة	الانخفاضات المقدرّة في الانبعاثات
اسم ووصف عمل التخفيف	القطاعات والغازات	غايات العمل	مقاييس تعتمد على طبيعة العمل، لكن مع ضرورة ربطها بالأداء	افتراضات أساسية وأساليب مستخدمة لتقدير التغيرات في الانبعاثات والنتائج الأخرى لأعمال التخفيف	خطوات متخذة أو منوي اتخاذها لإنجاز العمل	نتائج مقدرّة تحققت استناداً إلى مقاييس التقدم المستخدمة	انخفاض تحقق أو متوقع تحقيقه في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري
مثال 1: خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري في سنة 2050 بنسبة X% تحت مستويات سنة 2005	خفض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري (ثاني أكسيد الكربون، الميثان، الهيدروفلوروكربون) وتعزيز البلاغات من خلال توليفة تدابير في قطاعات الطاقة والنقل والحراجة والزراعة والعمليات الصناعية	مجموعة سياسات وتدابير تستهدف كل قطاع (تدرج سياسات الاستهداف الرئيسية)	ترتيبات مؤسسية لتنفيذ التخفيف إقرار وتنفيذ عدد من السياسات لكل قطاع	افتراضات ومنهجيات رئيسية، نفس تلك المستخدمة في تقييم التخفيف	ملخص الخطوات المنوي اتخاذها على المستوى الوطني وفي كل قطاع	تقدم متحقق حتى تاريخه وفق المؤشرات المستخدمة (مثل الطاقة المتجددة المقدرّة؛ معايير كفاءة الطاقة المنفذة في المساكن الجديدة؛ إلخ)	انخفاض في الانبعاثات مقدرّ تحققه حتى تاريخه
مثال 2: زيادة القدرة الاستيعابية للطاقة المتجددة (مستوى السياسات/البرامج)	خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من خلال زيادة حصة الطاقة المتجددة في ميزان الطاقة	زيادة حصة الطاقة الشمسية إلى 15% من إجمالي توليد الطاقة	أعمال لتحسين الاستثمار في البيئة؛ تخصيص حصة للطاقة المتجددة	مُعامل انبعاثات شبكة الكهرباء؛ الافتراضات حول الطلب على الطاقة	1. برنامج الطاقة المتجددة المقدرّ 2. تعرفه تفضيلية 3. تنفيذ تدريب لخمسة بنوك تجارية	بَنَكان محليان يُطلقان برامج إقراض لمشاريع الطاقة الشمسية	إنخفاض X طن متري من ثاني أكسيد الكربون
مثال 3: مبادرة "لمبة" الإضاءة (على مستوى المشروع)	خفض انبعاثات ثاني أكسيد الكربون من خلال انخفاض الاستهلاك المنزلي من الكهرباء	خفض الطلب المنزلي على الكهرباء من خلال التحول من استخدام "لمبات" الإضاءة التقليدية إلى استخدام "لمبات" توفير الطاقة. إستبدال مليون "لمبة" خلال الفترة 2012-2020	عدد اللّمبات المستبدلة	تفاصيل حول مُعاملات الانبعاثات والمؤشرات الديموغرافية والاقتصادية الكلية والافتراضات الأخرى الرئيسية المستخدمة في تطوير سيناريوهات للانبعاثات	1. مكتب تنفيذ المشروع وترتيبات الرصد الموضوعية 2. برامج التثقيف العام المُطلقة سنة 2012 3. في الفترة 2012-2013 استبدال 200,000 "لمبة"	إحداث تأثير ممثل بالتغييرات السلوكية للسكان من خلال التثقيف توفير مالي متوقع لدى الأسر من خلال انخفاض استهلاك الكهرباء	تدابير نُفذت على أرض الواقع ستحقّق انخفاضات في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بحلول سنة 2020 نسبتها X% تحت خط الأساس
						إنخفاض في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والملوثات التقليدية	التدابير المتبقية التي ستحقّق انخفاضات إضافية في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري بحلول سنة 2020 نسبتها X% تحت خط الأساس

علاوة على ذلك ينبغي أن يشتمل تقرير تحديثات فترة السنتين على وصف للأساليب والإحصائيات الرئيسية حول المؤشرات الاقتصادية الكلية والافتراضات حول التغييرات السلوكية والبيانات الأخرى المستخدمة في تطوير سيناريوهات لخط الأساس وتقييم الانبعاثات الحالية والمستقبلية. كما يجب أن يحتوي على معلومات عن الخطوات المتخذة لتحقيق الغايات في وقت الإبلاغ (مثلاً تدريب 1,000 أسرة) ومعلومات عن النتائج النوعية والكمية (مثل الانخفاضات في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وفوائد التنمية المستدامة). ويمكن لذلك أن يشمل معلومات كمية قائمة على مقاييس التقدم التي تم اختيارها وربطها إلى غايات الطرف المعني المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية.

ويمكن الإبلاغ عن الانخفاضات في الانبعاثات نتيجة للخطوات التي نُفذت ومجموع الانخفاضات المتوقعة بعد التنفيذ التام للتدبير باستخدام مصطلحات مطلقة أو كنسبة انخفاض تحت خط الأساس. ومن الأفضل استخدام نفس المقاييس في كل التقرير. كذلك تشجع المبادئ التوجيهية للإبلاغ في تقارير تحديثات فترة السنتين الأطراف على الإبلاغ عن أي معلومات متعلقة بآليات الأسواق الدولية التي تعتبرها مناسبة للإبلاغ.

تُحدّد للأنشطة ضمن أعمال التخفيف مقاييسها الخاصة المتوافقة مع طبيعة العمل مثل تخفيض انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وغير ذلك من فوائد التنمية المستدامة. ويُعتبر اختيار المقاييس النوعية والكمية خطوة في غاية الأهمية ضمن هذه العملية حيث أنها تحدّد ما هو المُقاس ولاحقاً المُبلّغ عنه والمُتَحَقَّق منه.

ينبغي أن تشتمل المعلومات على وصف نوعي للقطاعات التي يغطيها العمل وغازات الاحتباس الحراري الموجّه نحوها هذا العمل والغايات المطلوب تحقيقها. وقد تكون هذه الغايات نوعية (مثل تحسين الوعي بالتوفير الناتج عن كفاءة الطاقة) وكمية (مثل تقديم مواد تدريبية أو تثقيفية لـ 2,000 أسرة).

من الضروري تحديد ووصف المؤشرات النوعية والكمية التي ستستخدم في تقييم التقدم نحو تحقيق الغاية (مثلاً عدد الأسر التي تُلْمَّت تدريباً). يجب أن تكون مؤشرات التقدم واضحة ومحددة وأن يُتَوَقَّع بدرجة معقولة تأثيرها بأعمال التخفيف التي ستتم وأن تكون قابلة للقياس الكمي (أنظر بعض الأمثلة في جدول 6). ومن المهم لدى اختيار مؤشرات التقدم النظر في إمكانية جمع معلومات موثوقة بشكل منتظم وتكلفة معقولة وضمان الإبلاغ عن المؤشرات باستخدام تعريفات ومجموعات بيانات دقيقة وإجراءات وأساليب صارمة لجمع البيانات.³⁹

جدول 6:

أمثلة على مؤشرات تقدم محتملة في أعمال التخفيف

مؤشرات التقدم	الغاية
إنخفاض الانبعاثات (طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون)	تدابير ضد إزالة الأحراج
<ul style="list-style-type: none"> كفاءة توليد الغاز الحيوي لكل طن من النفايات المعالجة إنتاج الطاقة لكل طن من النفايات عدد الوظائف التي أُوجِدَت إنخفاض الانبعاثات 	تحسين إدارة النفايات الصناعية والمنزلية
<ul style="list-style-type: none"> تثبيت قدرات الطاقة المتجددة (ميغا واط) إنخفاض الانبعاثات (طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون) عدد الوظائف التي أُوجِدَت زيادة تمويل القطاع الخاص (تمويل حكومي/تمويل خاص) 	التوسع في نظم التزويد الذاتي للطاقة المتجددة

يقدم شكل 9 المعلومات عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً التي ينبغي الإبلاغ عنها في تقارير تحديثات فترة السنتين كما هو مبين في المبادئ التوجيهية.

وتُشجّع الدول غير المُدرّجة في المُرفق الأول لدى الإبلاغ عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في تقارير تحديثات فترة السنتين على تقديم معلومات حول ثلاثة عناصر أساسية هي:

1. وصف لمجمل الترتيبات المؤسسية سواء تلك المستندة على عمليات ونظم قائمة أو جديدة (كالمعلومات المقدمة في جدول 1).

- يشمل هذا معلومات عن العمليات والنظم والترتيبات الأساسية في القياس والإبلاغ والتحقق بما فيها البنى المؤسسية والأطر القانونية والمعلومات ذات الصلة والمنهجيات التي سيتم اتّباعها والخبراء الذين سيتم إشراكهم. وتشجع المبادئ التوجيهية الدول النامية الأطراف على الاستفادة -حيثما كان مناسباً- من العمليات والترتيبات والنظم القائمة. وحيثما كان ضرورياً بمقدور الدول النامية الأطراف اختيار إقامة ترتيبات وعمليات جديدة للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي.

كذلك تستطيع الأطراف غير المُدرّجة استغلال فرصة إعداد تقارير تحديثات فترة السنتين لشمول معلومات إضافية عن أعمالها في مجال التخفيف. ومن أمثلة ذلك شمول المعلومات التالية التي تُرد في سجل أعمال التخفيف الملائمة وطنياً لكل عمل من أعمال التخفيف:

- لمحة عامة.
- الهيئة الوطنية المنقّدة.
- الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ عمل التخفيف.
- العملة.
- التكلفة.
- الدعم اللازم لتنفيذ عمل التخفيف.
- الانخفاضات المتوقعة في الانبعاثات.
- مؤشرات أخرى.
- معلومات أخرى ذات صلة.
- سياسات واستراتيجيات وخطط وبرامج وطنية و/أو أعمال تخفيف أخرى.
- مرفقات.
- الدعم المتلقّى.

3.2.4 معلومات عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً

ينبغي على الأطراف تقديم معلومات في تقارير تحديثات فترة السنتين عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي. وقد أقر مؤتمر الأطراف 19 المبادئ التوجيهية للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً من قبل الدول النامية الأطراف⁴⁰ وهو ما يناقشه القسم التالي بالتفصيل.

شكل 9:

المعلومات عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً التي ينبغي شمولها في تقارير تحديثات فترة السنتين

<ul style="list-style-type: none"> • تبيّن العمليات أو الترتيبات أو النظم القائمة • وصف العمليات أو الترتيبات أو النظم المُقامة حديثاً 	<ul style="list-style-type: none"> • المؤسسات والهيئات والترتيبات والنظم المنخرطة في القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي
<ul style="list-style-type: none"> • جمع وإدارة المعلومات المتوفرة ذات الصلة • توثيق المنهجيات 	<ul style="list-style-type: none"> • نهج لقياس أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً
<ul style="list-style-type: none"> • الخبراء المنخرطون • الآليات 	<ul style="list-style-type: none"> • نهج للتحقق من أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً

2. وصف للنهج المتبع لقياس أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً. وينبغي أن يشمل ذلك معلومات عن نظم جمع وإدارة البيانات ذات الصلة والكيفية التي يتم بها توثيق المنهجيات.
- كما هو الحال في المعلومات عن برامج التخفيف التي تُسَلَّم كجزء من البلاغ الوطني يجب أن يصف هذا القسم الترتيبات المؤسسية الموضوعية لجمع المعلومات وإدارة ضمان الجودة وضبطها من خلال توثيق المنهجيات ومصادر البيانات المستخدمة.
3. أخيراً يجب أن يصف التقرير النهج المستخدم في إجراء التحقق الداخلي من المعلومات بما في ذلك وصف الخبراء المنخرطين في التحقق وآليات التحقق.
- قد يشمل ذلك معلومات عن كيفية اختيار وتعيين الخبراء المنخرطين في التقييم المستقل للمعلومات/التحقق (مثلاً إن كان ثمة عملية للاعتماد وماذا تقتضي).
- 3.2.5 المُحدِّدات والثغرات وما يتصل بها من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات بما فيها وصف للدعم اللازم والمتلقَّى
- يمكن للمعلومات التي سيشملها هذا القسم من تقرير تحديات فترة السنتين أن ترتبط بكل من إعداد وتسليم تقرير التحديات وتنفيذ أنشطة تغير المناخ المُبلَّغ عنها في تقرير التحديات. وقد تتنوع الظروف الوطنية للأطراف غير المُدْرَجَة في المُرقق الأول وبالتالي قد تغطي المعلومات التي سيتم شمولها في هذا القسم المعيقات والتحديات والعقبات وما يتصل بذلك من احتياجات مالية وفنية وبناء قدرات (أنظر جدول 7).

3.2.5.1 تنفيذ أنشطة تغير المناخ

- مما قد تشمله المُحدِّدات والثغرات المالية المحتملة:
- صعوبات في حشد والحصول على موارد مالية وتسليمها (مثل فهم متطلبات الإبلاغ المختلفة التي يطلبها المانحون كما في مقترحات المشاريع والإبلاغ المالي؛ التشطّي وغياب التناغم بين المانحين).
 - صعوبات في جمع المعلومات عن الموارد المالية المتوفرة لتنفيذ أنشطة ذات استخدامات متعددة أو فوائد مشتركة لتغير المناخ.
 - مُحدِّدات فنية لكيفية جمع وترتيب وتخزين البيانات عن تمويل تغير المناخ.

جدول 7:

أمثلة على الإبلاغ عن الاحتياجات المالية والفنية ولبناء القدرات

الاحتياجات الفنية ولبناء القدرات			
الحالة	الدعم اللازم	الدعم المتلقى	الدعم اللازم الإضافي
- جاري			
- مخطط له			
- مُنجز			
			عمل 1
			عمل 2
الاحتياجات المالية			
الحالة	الدعم اللازم	الدعم المتلقى	الدعم اللازم الإضافي
- جاري			
- مخطط له			
- مُنجز			
			عمل 1
			عمل 2
الاحتياجات من نقل التكنولوجيا			
الحالة	الدعم اللازم	الدعم المتلقى	الدعم اللازم الإضافي
- جاري			
- مخطط له			
- مُنجز			
			عمل 1
			عمل 2

3.2.6 معلومات عن مستوى الدعم المتلقى لتمكين إعداد وتقديم تقارير تحديثات فترة السنتين

قد يكون للأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول مصادر متعددة للدعم المالي والفني لتنفيذ أنشطتها في مجال تغير المناخ بما في ذلك إعداد تقارير تحديثات فترة السنتين. وينبغي أن تحتوي هذه التقارير على معلومات محدّثة عن الموارد المالية والدعم المتلقى في نقل التكنولوجيا وبناء القدرات والجوانب الفنية من مرفق البيئة العالمية والأطراف المُدرّجة في المُرقق الثاني والدول الأخرى المتقدمة الأطراف وصندوق المناخ الأخضر والمؤسسات المتعددة الأطراف للأنشطة المتصلة بتغير المناخ بما في ذلك إعداد تقرير تحديثات فترة السنتين الحالي (لمثال على شكل تقديم هذه البيانات أنظر جدول 8).

ينبغي على الأطراف عند تقديم هذه المعلومات تجنب الازدواجية في القَدِّ، ويُوصى بأن تكون معلوماتها كمية حيثما كان ذلك مناسباً واستخدام المعلومات النوعية حينما لا يكون تحديد الكمية ممكناً. وعند الإبلاغ عن الدعم اللازم والدعم المتلقى ينبغي على الأطراف حيثما أمكن إقامة رابط واضح بين الدعم وأعمال التخفيف المُبلّغ عنها في تقارير تحديثات فترة السنتين.

جدول 8:

مثال على شكل الإبلاغ عن المعلومات بشأن الموارد المالية والدعم المتلقى في نقل التكنولوجيا وبناء القدرات والجوانب الفنية

وصف الدعم المتلقى					
النوع	مرفق البيئة العالمية	الأطراف في المرفق الثاني والدول الأخرى المتقدمة الأطراف	المؤسسات المتعددة الأطراف	صندوق المناخ الأخضر	مصادر أخرى
إعداد تقارير تحديثات فترة السنتين	موارد مالية				لا يوجد
	بناء قدرات				
	دعم فني				
	نقل تكنولوجيا				
أنشطة مشمولة في تقارير تحديثات فترة السنتين	موارد مالية				لا يوجد
	بناء قدرات				
	دعم فني				
	نقل تكنولوجيا				

للأطراف الخيار لتقديم معلومات فنية إضافية من خلال ملاحق فنية. ويمكن للأطراف الراغبة بالإبلاغ عن المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهورها في الدول النامية لغايات الحصول على الدفع القائم على النتائج استخدام هذا القسم من تقرير تحديثات فترة السنتين لتقديم هذه المعلومات. وتناقش الفصول التالية هذا الموضوع بتفصيل أكبر.

3.2.7 معلومات أخرى ذات صلة بتحقيق غاية الاتفاقية ومناسبة للشمول في تقرير تحديثات فترة السنتين

يمكن للأطراف شمول معلومات أخرى تعتبرها ذات صلة. إلا أن المعلومات الواردة في تقرير التحديثات ينبغي ألا تكون تكراراً لما أُبلغ عنه في أحدث بلاغ وطني قُدِّم بل أن تعرض تحديثاً أو تقدماً إضافة إلى معلومات جديدة وإضافية.

3.3. التشاور والتحليل الدوليين

ولا يشكل النقاش حول ملاءمة السياسات والتدابير الوطنية جزءاً من عملية التشاور والتحليل الدوليين. فالغاية هي أن تستطيع الأطراف اختيار السياسات والتدابير لمواجهة تغير المناخ استناداً إلى أولوياتها الداخلية. ولا يخضع اختيار مثل هذه التدابير للتشاور والتحليل الدوليين، فهذان يركزان على المعلومات المقدّمة عن السياسات والتدابير المختارة.

وقد تم في مؤتمر الأطراف 17 إقرار الطرائق والمبادئ التوجيهية للتشاور والتحليل الدوليين.⁴² ثم اتخذ مؤتمر الأطراف 19 قراراً إضافياً يخص تشكيل فريق الخبراء الفنيين وطرائقه وإجراءاته للقيام بالتحليل الفني لتقارير تحديثات فترة السنتين في سياق التشاور والتحليل الدوليين.⁴³ وسُراجَع الطرائق والمبادئ التوجيهية للتشاور والتحليل الدوليين في ضوء الخبرات المكتسبة في الجولة الأولى من التشاور والتحليل الدوليين في موعد أقصاه سنة 2017. يُبين شكل 10 أدناه العناصر الأساسية للتشاور والتحليل الدوليين فيما تصف الأقسام التالية بتفصيل أكبر البنود الحالية للقرارات أعلاه والمبادئ التوجيهية المتصلة بها.

يقدم هذا القسم معلومات لمساعدة القارئ على فهم الطرائق والمبادئ التوجيهية للتشاور والتحليل الدوليين وتشكيل فريق الخبراء الفنيين وطرائقه وإجراءاته.

ما التشاور والتحليل الدوليين؟


في مؤتمر الأطراف 16 في سنة 2010 قررت الأطراف إجراء تشاور وتحليل دوليين لتقارير تحديثات فترة السنتين المقدّمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول بإشراف من الهيئة الفرعية للتنفيذ.⁴¹ وتهدف هذه العملية لزيادة شفافية أعمال التخفيف وتأثيراتها، وتتألف من خطوتين:

1. التحليل الفني لتقارير تحديثات فترة السنتين من قِبل فريق الخبراء الفنيين.
2. التبادل التيسيريّ للآراء من خلال ورشة عمل تُعقد على فترات منتظمة بإشراف الهيئة الفرعية للتنفيذ.

يجب أن يُجرى التشاور والتحليل الدوليين بأسلوب غير تدخليّ وغير عقابيّ ويحترم السيادة الوطنية.

شكل 10:

العناصر الأساسية في عملية التشاور والتحليل الدوليين



(41) القرار 16/CP.1.

(42) القرار 17/CP.2.

(43) القرار 19/CP.20.

يرشّح الخبراء إلى قائمة خبراء الاتفاقية ويُتمون بنجاح البرنامج التدريبي لفريق الخبراء الفنيين الذي طوّره فريق الخبراء الاستشاري.

ينبغي أن تغطي التشكيلة العامة للخبرات في الفريق جوانب المعلومات المشمولة في تقرير تحديثات فترة السنتين، وكما هو مبين في فقرة (a)3 من المرفق الرابع بالقرار 2/CP.17، مع مراعاة الظروف الوطنية للطرف المعني.

يشمل فريق الخبراء الفنيين - وكأولوية قصوى وبالقدر الممكن - على الأقل عضواً واحداً من فريق الخبراء الاستشاري وبنسبة لا تزيد عن ثلث فريق الخبراء الفنيين.

ينبغي أن يكون معظم أعضاء الفريق من أطراف غير مُدْرَجَة في المرفق الأول.

يُراعى التوازن الجغرافي في اختيار الخبراء من الأطراف غير المُدْرَجَة في المرفق الأول والأطراف المُدْرَجَة في هذا المرفق. يجب ألا يكون الخبراء من مواطني الطرف الذي سيجري تحليل تقرير تحديثاته وألا يتم ترشيحهم من قبل ذلك الطرف وألا يكونوا قد انخرطوا في إعداد تقرير التحديثات الذي سيجري تحليله.

لا يجوز أن ينخرط نفس فريق الخبراء الفنيين في إجراء التحليل الفني لتقارير تحديثات متتالية.

لا ينص القرار بشكل واضح على عدد محدد لأعضاء فريق الخبراء الفنيين. وهذا مما يتيح مرونة في تشكيل الفريق حسب كل حالة على حدة. كما أن الخبراء المنخرطين يشاركون بصفتهم الشخصية.

وقد تقدم الذكر أن التشاور والتحليل الدوليين وفريق الخبراء الفنيين عملية جديدة لم تكن قد اختُبرت حتى وقت كتابة هذا الدليل مما يعني أن ثمة الكثير مما يمكن تعلمه خلال تنفيذ هذه العملية وأن الأطراف ستقوم بصياغة العملية من خلال الخبرة. وهذا يعطي ميزة للأطراف خاصة تلك التي تُعد حالياً تقارير تحديثاتها كي تشارك بفعالية في هذه العملية من بدايتها.

ماذا سيتمخض عن تحليل تقارير تحديثات فترة السنتين في إطار التشاور والتحليل الدوليين؟

تحليل من فريق خبراء فنيين

سيجري فريق الخبراء الفنيين تحليلاً فنياً لتقارير تحديثات فترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المُدْرَجَة في المرفق الأول سواء كملخص لأجزاء من بلاغاتها الوطنية في السنة التي قُدّم فيها البلاغ الوطني أو كتقرير تحديثات مستقل بذاته ولأي معلومات فنية إضافية قد يقدمها الطرف المعني. وسيجري ذلك بالتشاور مع الطرف وسيؤدي إلى تقرير موجز فردي لكل تقرير تحديثات قُدّم وُحِل.

- التشاور والتحليل الدوليان عملية جديدة جداً، وهي تختلف عن تجميع وتوليف البلاغات الوطنية من الأطراف غير المُدْرَجَة في المرفق الأول. وفيما الغاية الأساسية من عملية التشاور والتحليل الدوليين تعزيز شفافية أعمال التخفيف فإنه يُتوقع أيضاً أن تساهم في بناء قدرات الأطراف غير المُدْرَجَة في المرفق الأول بما يؤدي إلى تحسين نوعية تقارير تحديثاتها مع مرور الوقت.

كيف سيجري التشاور والتحليل الدوليان؟

- ستجرى أولى جولات التشاور والتحليل الدوليين خلال ستة أسابيع من تسليم أول جولة من تقارير تحديثات فترة السنتين للدول النامية الأطراف. وكما تقدّم الذكر تبدأ أول جولة من تسليم تقارير التحديثات في كانون أول/ديسمبر 2014. وتتحدد تكرارية المشاركة في الجولات اللاحقة من التشاور والتحليل الدوليين من قبل الدول النامية الأطراف وفق تكرارية تسليم تقارير التحديثات التي تكون عادة كل سنتين مع إعطاء مرونة خاصة للدول الأقل نمواً الأطراف والدول الجزرية الصغيرة النامية التي بمقدورها الانخراط في التشاور والتحليل الدوليين كمجموعة من الأطراف في الوقت الذي تُقدره مناسباً. إلا أنه يُعدّ تقرير موجز فردي لكل تقرير تحديثات تم تحليله.

كيف سيُسكّل ويعمل فريق الخبراء الفنيين؟

سيُسكّل فريق الخبراء الفنيين من خبراء رُشّحوا لقائمة الخبراء في الاتفاقية مع مراعاة الخبرة اللازمة لتغطية جوانب المعلومات المشمولة في تقرير التحديثات والبلاغات الوطنية للطرف المعني.⁴⁴ وكأولوية قصوى -وبالقدر الممكن- ينبغي أن يضم الفريق على الأقل عضواً واحداً من فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدْرَجَة في المرفق الأول بالاتفاقية وبنسبة لا تزيد عن ثلث فريق الخبراء الفنيين. بالنسبة للخبراء الآخرين ضمن فريق الخبراء الفنيين تُعطى الأولوية للخبراء الذين خدموا كأعضاء في فريق الخبراء الاستشاري نظراً لخبرتهم ومعرفتهم في البلاغات الوطنية للدول النامية.

تُدعى الأطراف لترشيح خبراء فنيين ذوي مؤهلات مناسبة لقائمة الخبراء في الاتفاقية التي ستكون لدى أمانة الاتفاقية. ولدى اختيار أعضاء فريق الخبراء الفنيين ستسترشد الأمانة بفريق الخبراء الاستشاري وتقدم تقريراً لهذا الفريق عن تشكيل فريق الخبراء الفنيين بشكل نصف سنوي. وستوفر الأمانة دعماً إدارياً لفريق الخبراء الفنيين.

سيقوم فريق الخبراء الاستشاري بتطوير وتنظيم برامج تدريبية للخبراء الفنيين المرشّحين مراعيًا الصعوبات التي تواجهها الأطراف غير المُدْرَجَة في المرفق الأول لدى إعداد تقارير تحديثاتها لفترة السنتين. وبعد إقامة البرنامج التدريبي من قبل فريق الخبراء الاستشاري فإن الخبراء المرشّحين المُتَمِّين لهذا البرنامج بنجاح هم فقط المؤهلون للمشاركة في فريق الخبراء الفنيين.

يفضّل أن يقود خبيران بشكل مشترك هذا الفريق، أحدهما من طرف مُدْرَج في المرفق الأول والثاني من طرف غير مُدْرَج في هذا المرفق. ويجب مراعاة المعايير التالية في تشكيل فريق الخبراء الفنيين:

في سياق التحليل الفني يمكن للطرف المعني أن يُزوّد -اختيارياً- فريق الخبراء الفنيين بمعلومات فنية إضافية قد تُيسّر التحليل الفني لتقرير تحديثاته.

التبادل التيسيريّ للآراء

ستعقد الهيئة الفرعية للتنفيذ على فترات منتظمة ورشة عمل للتبادل التيسيريّ لآراء كافة الأطراف المقدّمة لتقرير التحديثات وتقرير موجز نهائي. سيتألف التبادل التيسيريّ للآراء من جلسة مدتها بين ساعة وثلاث ساعات لكل طرف غير مُدْرَج في المُرمَق الأول أو مجموعة أطراف غير مُدْرَجَة في ذلك المُرمَق. سيكون هذا التبادل مفتوحاً لكافة الأطراف والتي سيتاح لها توجيه أسئلة مكتوبة مسبقاً. ستشتمل الجلسة على عرض مختصر من قبل الطرف أو الأطراف المعنية حول تقرير تحديثاتها، تليه أسئلة شفوية وإجابات بين الأطراف.

أما مخرجات التشاور والتحليل الدوليين فستكون تقريراً موجزاً من فريق الخبراء الفنيين وتسجيلاً للتبادل التيسيريّ للآراء.

وفي سياق التحليل سيتبيّن فريق الخبراء الفنيين مدى شمول تقرير تحديثات الطرف المعني للعناصر الأساسية من المعلومات بما في ذلك:

- (أ) الظروف الوطنية والترتيبات المؤسسية.
- (ب) تقرير قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري.
- (ج) معلومات عن أعمال التخفيف، وتشمل:
 - وصفاً لهذه الأعمال.
 - تحليلاً لتأثيراتها والمنهجيات والافتراضات المرتبطة بها.
 - التقدم المُحرز في تنفيذها.
- (د) معلومات عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي.
- (هـ) معلومات عن الدعم المتلقّى.

بالتشاور مع الطرف المعني سيتبيّن فريق الخبراء الفنيين الاحتياجات من بناء القدرات لتيسير الإبلاغ عن المعلومات في تقارير التحديثات اللاحقة والمشاركة في التشاور والتحليل الدوليين.

وكما يُظهر شكل 11 أدناه سيُتمّ فريق الخبراء الفنيين مسودة التقرير الموجز خلال ثلاثة أشهر من بداية التحليل الفني. وسيجرى إبّلاغ الطرف المعني على مسودة التقرير الموجز للمراجعة وإبداء الملاحظات خلال ثلاثة أشهر من تاريخ استلام الطرف لمسودة التقرير. ثم سيتناول فريق الخبراء الفنيين الملاحظات الواردة ويدمجونها في التقرير الموجز بالتشاور مع الطرف المعني خلال ثلاثة أشهر من تاريخ استلام الملاحظات. وستُبلّغ الهيئة الفرعية للتنفيذ بالتقرير وينشر على الموقع الإلكتروني للاتفاقية.

شكل 11:

الإطار الزمني لإعداد وإتمام التقرير الموجز الملخّص لمخرجات التحليل الفني



3.4. الدعم الفني والمالي

للأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ⁴⁵ وستكون كافة هذه الأطراف بما في ذلك الدول الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية -التي تستطيع تسليم تقارير تحديثاتها في الوقت الملائم لها- مؤهلة لتلقي تمويل لإعداد هذه التقارير.

لمساعدة الدول النامية في تنفيذ متطلبات القياس والإبلاغ والتحقق، وخاصة في تلبية متطلبات الإبلاغ في إطار الاتفاقية، يُوفّر دعم مالي وفني ولبناء القدرات من خلال قنوات متنوعة.

3.4.1 الدعم المالي

ولغايات تقارير تحديثات فترة السنتين تستطيع الدول الحصول على مبلغ حدّه الأقصى 352,000 دولار أميركي من خلال إحدى وكالات مرفق البيئة العالمية أو مباشرة. ويمكن الحصول على تمويل لتقارير التحديثات إما كمشروع مستقل أو ككؤون من مكونات مشروع البلاغات الوطنية.

يوفر مرفق البيئة العالمية، باعتباره الجهة التشغيلية للالية المالية للاتفاقية، دعماً مالياً لإعداد البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين عملاً بالمبادئ التوجيهية الصادرة عن مؤتمر الأطراف المتعلقة بالأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول إما من خلال وكالات المرفق (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والبنك الدولي) أو مباشرة (منذ سنة 2011). تُوفّر أيضاً بعض المنظمات والوكالات والبرامج الثنائية والمتعددة الأطراف دعماً فنياً ومالياً للعديد من الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول.

بالنسبة للأطراف الراغبة بالعمل مع وكالات مرفق البيئة العالمية لإتمام تقارير تحديثات فترة السنتين يمكن لها التقدم بمقترحات مشاريع باستخدام النموذج الحالي للأنشطة التمكينية الموجود على الموقع الإلكتروني لمرفق البيئة العالمية.⁴⁶

وتستطيع الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول الحصول على مبلغ حدّه الأقصى 500,000 دولار أميركي من خلال إحدى وكالات مرفق البيئة العالمية أو مباشرة من المبالغ المرصودة لمجال التركيز. للتقدم للحصول على الدعم ينبغي على الأطراف تعبئة نموذج مقترح مشروع مُقدّمه وصفاً للمشروع وحالة البلاغات الوطنية والأنشطة والميزانية السابقة والترتيبات المؤسسية للتنفيذ.

وبمقدور الدول الراغبة في اتباع طريقة الوصول المباشر إلى الدعم المالي تقديم مقترحات مشاريع باستخدام نموذج الوصول المباشر والموجود أيضاً على الموقع الإلكتروني لمرفق البيئة العالمية.

في نيسان/أبريل من عام 2012 أُقرت "المبادئ التوجيهية لسياسات مرفق البيئة العالمية بشأن تمويل تقارير تحديثات فترة السنتين



3.4.2 الدعم الفني

- (و) تقديم المشورة والدعم الفنيين للأطراف، بناءً على طلبها، حول تقديم معلومات بشأن خطوات إدماج اعتبارات تغير المناخ في السياسات والأعمال الاجتماعية والاقتصادية والبيئية ذات الصلة، عملاً بالمادة 4 فقرة (ف) 1 من الاتفاقية.
- (ز) تقديم معلومات ومشورة فنية تكون -حيثما أمكن- قائمة على دروس مستفادة وممارسات تُتلى في عملية إعداد البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين من قبل الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول بما في ذلك ما يتعلق بالتمويل والدعم الآخر المتوفر.
- (ح) تقديم إرشاد ومشورة دورية لأمانة الاتفاقية لمساعدتها في استيفاء معايير اختيار تشكيلة فريق الخبراء الفنيين.⁴⁶
- (ط) تطوير وتنظيم، بمساعدة من أمانة الاتفاقية، برامج تدريب ملائمة للخبراء الفنيين المرشحين تستند على أحدث المواد التدريبية لفريق الخبراء الاستشاري من أجل تحسين التحليل الفني مع مراعاة الصعوبات التي تواجهها الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول لدى إعداد تقارير تحديثاتها.

القناة الرئيسية لتقديم الدعم الفني المتعلق بالقياس والإبلاغ والتحقق هي فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقّمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول بالاتفاقية.

شكّل مؤتمر الأطراف 5 في سنة 1999 فريق الخبراء الاستشاري لتحسين عملية إعداد البلاغات الوطنية للأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول. وبعد فترة فراغ امتدت لثلاث سنوات أُعيد تشكيل الفريق للفترة 2010-2012. وقد كُلف الفريق بالاستمرار في المساهمة بتحسين عملية إعداد البلاغات الوطنية من الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول من خلال تقديم المشورة والدعم الفنيين لها وبالتالي تعزيز قدراتها في إعداد هذه البلاغات.

قرر مؤتمر الأطراف 19 استمرار مهمة فريق الخبراء الاستشاري لخمس سنوات من 2014 إلى 2018 ونقح الشروط المرجعية للفريق لتشمل المهام التالية:

- يتم تيسير عمل فريق الخبراء الاستشاري من قبل أمانة الاتفاقية. ومن مهام الأمانة تيسير المساعدة للأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول لإعداد بلاغاتها الوطنية ومؤخراً لإعداد تقارير تحديثاتها أيضاً. يشمل ذلك عمل فريق الخبراء الاستشاري وتنظيم ورش العمل والتعاون مع برامج الدعم الثنائية والمتعددة الأطراف وتعميم المعلومات من خلال المشاركة في ورش عمل إقليمية واجتماعات لمجموعات الخبراء والتشجيع على تبادل المعلومات وبناء القدرات.

- (أ) تبيين وتقديم المساعدة الفنية بشأن المشكلات والمُحدّدات التي أُنرت على البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين وعملية إعدادها من قبل الدول غير المُدرّجة في المُرفق الأول.
- (ب) تقديم المساعدة والدعم الفنيين للأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول لتيسير عملية إعداد بلاغاتها الوطنية وتقارير تحديثاتها.⁴⁷
- (ج) تقديم المشورة الفنية للأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول لتيسير تطوير عمليات إعداد البلاغات الوطنية وتقارير التحديثات واستدامة هذه العمليات على المدى الطويل بما يشمل إعداد ترتيبات مؤسسية مناسبة وتشكيل واستدامة فرق فنية وطنية لإعداد البلاغات وتقارير التحديثات بما فيها قوائم الجرد الوطنية لغازات الاحتباس الحراري بشكل مستمر.
- (د) تقديم توصيات -حسبما هو مناسب- حول العناصر التي ينبغي النظر فيها عند إجراء مراجعة مستقبلية للمبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية وتقارير التحديثات من قبل الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول مع مراعاة الصعوبات التي تواجهها هذه الأطراف عند إعداد بلاغاتها وتقاريرها.
- (هـ) تقديم المشورة والدعم الفنيين للأطراف، بناءً على طلبها، ومعلومات عن الأنشطة والبرامج القائمة بما يشمل المصادر الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف للمساعدة المالية والفنية بهدف تيسير ودعم إعداد البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين من قبل الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول.

(47) عملاً بـ "المبادئ التوجيهية لإعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول" الواردة في مُرفق القرار 17/CP.8 و"المبادئ التوجيهية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ لإعداد تقارير تحديثات فترة السنتين من الأطراف غير المُدرّجة في المُرفق الأول" الواردة في المُرفق الثالث بالقرار 17/CP.2.

(48) "...عملاً بالقرار 19/CP.20، المُرفق، فقرات 3-5، أيضاً مع مراعاة التقارير المقّمة من الأمانة بهذا الشأن على أساس نصف سنوي؛"

3.5. العناصر الأساسية للأطر الوطنية للقياس والإبلاغ والتحقق

- تنفيذ المتطلبات الدولية للقياس والإبلاغ والتحقق التي ناقشها الفصل الثاني أعلاه مثل القياس والإبلاغ من خلال البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين.
- يستعرض هذا الفصل المتطلبات الأساسية والمبادئ التوجيهية لأطر القياس والإبلاغ والتحقق المُقرّة دولياً وما يستتبعها من حيث تنفيذها داخلياً.
- على المستوى الداخلي يغطي تنفيذُ إطار القياس والإبلاغ والتحقق جانبين رئيسيين:
 - تطوير الإطار الداخلي للقياس والإبلاغ والتحقق استناداً إلى المبادئ التوجيهية للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً.

إطار 5: لمحة عامة عن العناصر التي تخضع للقياس والإبلاغ والتحقق وفق الإطار الدولي الحالي

• ما يُقاس:

- انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وعمليات إزالتها بالبلاغات.
- انخفاضات الانبعاثات (أو تعزيز عمليات الإزالة بالبلاغات) المتصلة بأعمال التخفيف مقارنة بسيناريو خط الأساس.
- التقدم في تحقيق تخفيف تغير المناخ والتكيف معه (أي الانخفاضات في انبعاثات غازات الاحتباس الحراري أو تعزيز البلاغات والانخفاض في سهولة التأثير؛ تحقيق أهداف التنمية المستدامة وفوائدها المشتركة).
- الدعم المتلقّى (التمويل، التكنولوجيا، بناء القدرات).
- التقدم في تنفيذ أعمال التخفيف.

• ما يُتَلَف عنه:

- بيانات عن انبعاثات غازات الاحتباس الحراري وعمليات إزالتها بالبلاغات (قوائم الجرد كجزء من البلاغ الوطني وتقارير تحديث قوائم الجرد كجزء من تقرير تحديثات فترة السنتين).
- بيانات عن الانخفاضات في الانبعاثات (أو تعزيزات عمليات الإزالة بالبلاغات) المتصلة بأعمال التخفيف مقارنة بسيناريو خط الأساس (تقارير تحديثات فترة السنتين، البلاغات الوطنية).
- التقدم في تنفيذ أعمال التخفيف (تقارير تحديثات فترة السنتين، البلاغات الوطنية).
- الافتراضات والمنهجيات الرئيسية.
- غايات الاستخدام، التغطية، الترتيبات والأنشطة المؤسسية (في البلاغات الوطنية وتقارير تحديثات فترة السنتين).
- معلومات عن المُحدّثات والثغرات إضافة إلى الدعم اللازم والدعم المتلقّى.


• ما يُتَحَقَّق منه:

- كافة المعلومات الكمية والنوعية المُبلّغ عنها في تقرير تحديثات فترة السنتين حول الانبعاثات الوطنية لغازات الاحتباس الحراري وعمليات الإزالة وأعمال التخفيف وتأثيراتها والدعم اللازم والدعم المتلقّى.
- يمكن التحقق من البيانات من خلال القياس والإبلاغ والتحقق الوطني ومن خلال التشاور والتحليل الدوليين حيثما كان ذلك مناسباً.

ويقدم شكل 12 التفاعلات بين مختلف عناصر الإطار الوطني للقياس والإبلاغ والتحقق والمعلومات الأساسية التي تُرَوِّد تحت كل عنصر من هذه العناصر.

شكل 12:

عناصر الأطر الوطنية للقياس والإبلاغ والتحقق



المصدر: Deutsche Gesellschaft für Internationale Zusammenarbeit (GIZ): MRV-Tool. How To Set Up National MRV Systems. Version 4.1, 2013.


3.6. القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً

الأطراف وصف القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً. ومن شأن هذه المبادئ التوجيهية مساعدة الأطراف على إقامتها أطرها الوطنية للقياس والإبلاغ والتحقق للسياسات والتدابير المستندة إلى العمليات والترتيبات والمنهجيات والخبرات الداخلية إضافة إلى تحديد المعلومات الأنسب للإبلاغ عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في تقارير تحديثات فترة السنتين.

كما ذكر آنفاً ينبغي أن يسترشد إطار القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً بالمبادئ التوجيهية التي أقرها مؤتمر الأطراف 19. 49 ويعتبر تطبيق هذه المبادئ التوجيهية اختيارياً للدول النامية الأطراف. وتقوم هذه المبادئ على أسس طوعية عملية وغير إلزامية وغير تدخّلية بل تقودها الدولة الطرف. وتراعي الظروف الوطنية والأولويات الداخلية، وتحترم التنوع في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً، وتبني على النظم والقدرات الداخلية القائمة، وتدرك الأطر الداخلية القائمة للقياس والإبلاغ والتحقق، وتحت على نهج يتسم بفعالية التكلفة. والغاية منها تقديم إرشادات عامة حول الكيفية التي يمكن من خلالها للدول النامية

شكل 13:

العناصر الأساسية للمبادئ التوجيهية للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً



والإبلاغ والتحقق الداخلي. يقدم شكل 14 الغايات الرئيسية لتطوير الترتيبات المؤسسية القائمة للقياس والإبلاغ والتحقق أو إقامة ترتيبات جديدة.

ما من إرشادات محددة حول بنية مؤسسية مفضّلة خاصة بالقياس والإبلاغ والتحقق، فهذه تعتمد على الظروف الوطنية والترتيبات والقدرات المؤسسية القائمة للدولة المعنية. لكن بشكل عام ينبغي أن تشمل الترتيبات المؤسسية الوظائف التي وردت في الفصل الثاني أعلاه بدءاً بالتخطيط ووصولاً إلى تسليم التقرير (أنظر شكل 15).

يقدم الشكل 13 نهج القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً الذي تشتمل عليه المبادئ التوجيهية.

تسعى الخطوة الأولى المتمثلة في إقامة إطار داخلي للقياس والإبلاغ والتحقق إلى تحديد العمليات الأساسية والنظم والترتيبات بما فيها البنى المؤسسية والمعلومات والمنهجيات ذات الصلة والخبراء الذين سيتم إشراكهم.

تشجع المبادئ التوجيهية الدولَ النامية الأطراف، حيثما كان مناسباً، على استخدام العمليات والترتيبات والنظم القائمة. وحيثما كان ضرورياً يمكن لهذه الدول أن تختار إقامة ترتيبات وعمليات جديدة للقياس

شكل 14:

الهدف من الترتيبات المؤسسية الداخلية للقياس والإبلاغ والتحقق



شكل 15:

العناصر الأساسية للترتيبات المؤسسية الداخلية للقياس والإبلاغ والتحقق

التخطيط لمخصصات وميزانية التمويل، إلخ	إقامة آليات تنسيق، الاتفاق على عملية الإقرار	تعيين الفريق، تبيين المنظمات المساهمة	التخطيط
جمع والتثبيت من صحة أي بيانات ذات صلة	الإشراف على البرنامج والمراحل الرئيسية، عقد اجتماعات افتتاحية لتبادل الآراء	عقد أول اجتماع تنسيقي، التشاور مع المعنيين، الاتفاق على المراحل الرئيسية والجدول الزمنية	الإعداد
جمع وإتمام كافة المعلومات، تحرير وإنشاء وثيقة، الإعداد لعملية الإقرار والتسليم		مراجعة المسودات الأولية	الإبلاغ
وضع إجراءات لضمان التوثيق والأرشفة المنتظمين والمنهجيين لتعزيز الشفافية وضمان استدامة العملية			التوثيق والأرشفة
تبيين الدروس المستفادة وجوانب القوة والضعف وفرص التحسين			التقييم
التثبت من التقرير من خلال التشاور مع المعنيين الوطنيين			عملية التشاور الوطني
الحصول على إقرار التقرير من سلطة الاعتماد الحكومية المعنية وتسليمه لأمانة الاتفاقية			الإقرار والتسليم

المصدر: UNFCCC. 2013. *Toolkit for Non-Annex I Parties on Establishing and Maintaining Institutional Arrangements for Preparing National Communications and Biennial Update Reports*

خطوة ثانية، تُشجّع الدول النامية الأطراف عند قيامها بالإبلاغ عن القياس والإبلاغ والتحقق الداخلي لديها في تقارير تحديثات فترة السنتين على تقديم معلومات عن ثلاثة عناصر أساسية مع وصف لها، وهي:

1. الترتيبات المؤسسية الشاملة سواء كانت مستندة على عمليات ونظم قائمة أو جديدة.
2. النهج المتبع في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً المدعومة داخلياً. وينبغي أن يشمل ذلك معلومات عن نظم جمع وإدارة البيانات ذات الصلة والكيفية التي يتم بها توثيق المنهجيات.
3. النهج المتبع في التحقق الداخلي من المعلومات بما يشمل وصفاً للخبراء المنخرطين في التحقق وآليات التحقق.

وسواء كانت أعمال التخفيف الملائمة وطنياً مدعومة دولياً أو داخلياً فإنه يمكن إخضاعها للقياس والإبلاغ والتحقق الداخلي ويمكن الإبلاغ عنها كجزء من أعمال التخفيف في تقارير تحديثات فترة السنتين.

بناءً على الخبرات القائمة حتى تاريخه تشمل الترتيبات المؤسسية المستدامة للقياس والإبلاغ والتحقق العناصر الأساسية التالية:

- إقامة ترتيبات وطنية قانونية/رسمية.
- اختيار جهة تنسيقية مناسبة واستدامتها.
- بناء قدرات مؤسسية وفنية داخل الدولة.
- آلية لإشراك المعنيين.

ينبغي أن تكفل هذه الترتيبات المؤسسية التمثيل والانخراط الفعالين لكافة القطاعات الرئيسية والمعنيين الرئيسيين.

لمزيد من المعلومات حول إقامة الترتيبات المؤسسية للقياس والإبلاغ والتحقق أنظر "حزمة أدوات الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للأطراف غير المُدْرَجَة في المُرَقَق الأول لإقامة واستدامة ترتيبات مؤسسية لإعداد البلاغات الوطنية وتقارير تحديث فترة السنتين".

3.7. القياس والإبلاغ والتحقق في أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح وتدهورها

3.7.1 السياق

الدعم في مجال بناء القدرات، وأن تكون متسقة مع غاية السلامة البيئية ومراعية للوظائف المتعددة للأجرح والنظم الإيكولوجية الأخرى (أنظر إطار 6).⁵¹

ينبغي على الدول النامية الأطراف الساعية لتنفيذ أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات في سياق الحصول على دعم كاف ومتوقع يشمل الموارد المالية والدعم الفني والتكنولوجي أن تُطور العناصر التالية:⁵⁴

- استراتيجية أو خطة عمل وطنية.
- مستوى مرجعي وطني للانبعاثات الأجرح⁵⁵ و/أو مستوى مرجعي للأجرح أو -كـتدبير مؤقت- مستويات مرجعية دون وطنية للانبعاثات الأجرح.
- نظام وطني لرصد الأجرح متين وشفاف لقياس الأنشطة المشار إليها أعلاه والإبلاغ عنها يشتمل على قياس وإبلاغ من المستوى دون الوطني كتدبير مؤقت بما يتوافق مع الظروف الوطنية.
- نظام لتقديم المعلومات عن كيفية التعامل مع ضمانات أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات (أنظر إطار 6) ومستوى احترامها.

تبنى مؤتمر الأطراف 16 قراراً حول منهجيات السياسات والحوافز الإيجابية بخصوص المسائل المتعلقة بخفض الانبعاثات الناتجة عن إزالة الأجرح وتدهورها ودور الصون والإدارة المستدامة للغابات وتعزيز مخزونات الأجرح من الكربون في الدول النامية، وهو ما يُشار إليه أيضاً بالمبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح وتدهورها في الدول النامية.⁵⁰

وفقاً لهذا القرارات وقرارات لاحقة لمؤتمر الأطراف تُشجّع الدول النامية الأطراف على المساهمة في أعمال التخفيف في قطاع الحراجة من خلال القيام بالأنشطة التالية (والمشار إليها أدناه بأنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات):

- خفض الانبعاثات الناجم عن إزالة الأجرح.
- خفض الانبعاثات الناجم عن تدهور الأجرح.
- صون مخزونات الأجرح من الكربون.
- الإدارة المستدامة للغابات.
- تعزيز مخزونات الأجرح من الكربون.

ينبغي لهذه الأنشطة أن تكون مُصاغة وطنياً وتتناغم مع أولويات التنمية الوطنية والظروف والقدرات الداخلية وأن تحترم السيادة الوطنية. كذلك ينبغي تنفيذها على مراحل، وأن تتطور إلى أعمال قائمة على نتائج يجري قياسها والإبلاغ عنها والتحقق منها بشكل كامل، وأن تكون مدعومة بمساندة مالية وتكنولوجية كافية ومتوقعة بما يشمل

إطار 6: ضمانات أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات

ينبغي عند تنفيذ أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الترويج للضمانات التالية ودعمها:⁵²

- تكامل الأعمال مع غايات برامج الأجرح الوطنية أو الاتساق معها.
- هياكل حوكمة وطنية للأجرح شفافة وفعالة تراعي التشريعات والسيادة الوطنية.
- إحترام معارف وحقوق الشعوب الأصلية وأبناء المجتمعات المحلية.⁵³
- المشاركة الكاملة والفعالة للمعنيين ذوي العلاقة خاصة الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.
- اتساق الأعمال مع صون الأجرح الطبيعية والتنوع الحيوي وضمان عدم استخدام الأعمال لصون الأجرح الطبيعية بل للتحفيز على حماية وصون هذه الأجرح وخدمات نظمها الإيكولوجية وتعزيز فوائدها الاجتماعية أو البيئية الأخرى.
- مواجهة الأعمال لمخاطر الانتكاسات.
- أعمال لخفض انتقال الانبعاثات.

(53) "... من خلال الأخذ بعين الاعتبار الالتزامات الدولية ذات الصلة والظروف والأوضاع الوطنية ومراعاة أن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أقرت إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية."

(54) القرار 16/CP.1.

(55) وفق الظروف الوطنية يمكن للمستويات المرجعية الوطنية للانبعاثات الأجرح و/أو المستويات المرجعية للأجرح أن تكون مزيجاً من المستويات المرجعية دون الوطنية للانبعاثات الأجرح و/أو المستويات المرجعية للأجرح.

(50) القرار 16/CP.1، فقرات 68-79 والملحق الأول.

(51) الملحق الأول بالقرار 16/CP.1.

(52) الملحق الأول بالقرار 16/CP.1.

شكل 16:

النهج التدرّجي في أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات



اللاحقة للمعلومات مع الأحكام المتعلقة بتسليم البلاغات الوطنية من الأطراف غير المُدرّجة في المُرقق الأول وعلى أساس اختياري عبر المنصة الإلكترونية على الموقع الإلكتروني للاتفاقية.

3.7.2 طرائق للقياس والإبلاغ والتحقق في أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح وتدهورها

كما تقدّم الذكر فإن الأنشطة القائمة على النتائج ضمن المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات التي يُسعى للحصول على دفعات لأجلها ينبغي أن تخضع للقياس والإبلاغ والتحقق الدولي. قرر مؤتمر الأطراف 19 أن يكون القياس والإبلاغ والتحقق للانبعاثات ذات المنشأ البشري المرتبطة بالأجرح حسب مصادرها وعمليات إزالتها بالبلاغات ومخزونات الأجرح من الكربون والتغيرات في مساحات الأجرح الناتجة عن تنفيذ أنشطة المبادرة متناغماً مع الإرشادات المنهجية لأنشطة المبادرة⁵⁸ وأي إرشادات أخرى حول القياس والإبلاغ والتحقق في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً من قبل الدول النامية الأطراف.⁵⁹ لذلك فإن البنود القائمة بخصوص القياس والإبلاغ والتحقق في أعمال التخفيف الملائمة وطنياً الواردة أعلاه ستطبق أيضاً على الأنشطة القائمة على النتائج في المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات التي يُسعى للحصول على دعم لها.

ينبغي للأنشطة التي تقوم بها الأطراف أن تنفّذ على شكل مراحل (أنظر شكل 16) بدءاً بتطوير استراتيجيات أو خطط عمل وطنية وسياسات وتدابير وطنية وبناء للقدرات، يليها تنفيذ السياسات والتدابير الوطنية والاستراتيجيات أو خطط العمل الوطنية التي قد تنطوي على مزيد من بناء القدرات وتطوير ونقل التكنولوجيا والأنشطة الاسترشادية القائمة على النتائج ثم التطور إلى أعمال قائمة على النتائج ليتم قياسها والإبلاغ عنها والتحقق منها بشكل كامل.

وينبغي أن تكون الدول النامية الساعية للحصول على دفعات قائمة على النتائج⁶⁰ قد أقامت كافة العناصر، وعليها أن تقدم أحدث ملخص للمعلومات عن كيفية تناول كافة ضمانات أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات ومستوى احترامها، وذلك قبل أن يكون بمقدورها الحصول على الدفعات القائمة على النتائج. وكجزء من إطار "وارسو" لأنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات وافق مؤتمر الأطراف 19 على إمكانية تقديم هذا الملخص لمعلومات عن كيفية تناول مسألة كافة ضمانات أنشطة المبادرة⁶¹ ومستوى احترامها على امتداد فترة تنفيذ هذه الأنشطة بشكل اختياري من خلال المنصة الإلكترونية على الموقع الإلكتروني للاتفاقية. كما تقرر أنه ينبغي على الدول النامية الأطراف البدء بتقديم هذا الملخص في بلاغها الوطني أو قناة اتصالها بما في ذلك المنصة الإلكترونية على الموقع الإلكتروني للاتفاقية بعد بدء تنفيذ أنشطة المبادرة. ويجب أن تتناسب تكرارية تقديم الملخصات

(58) القرار 15/CP.4.
(59) القرار 19/CP.14.

(60) القرار 17/CP.2، فقرة 64.
(61) القرار 16/CP.1، الملحق الأول.



كجزء من التحليل الفني لتقرير تحديثات فترة السنتين يُجري فريق الخبراء الفنيين تحليلاً لمدى:

- وجود توافُق في المنهجيات والتعريفات والشمولية والمعلومات المقدّمة بين المستوى المرجعي المقيّم ونتائج تنفيذ أنشطة المبادرة المعززة.
- شفافية وتماسك واکتمال ودقة البيانات والمعلومات المقدّمة في المُرَقَّق الفني وتوافقها مع المبادئ الاسترشادية المنهجية حول المبادرة المعززة.
- دقة النتائج بالقدر الممكن.

يمكن للطرف مُقدِّم المُرَقَّق الفني الخاص بأنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات أن يتواصل مع فريق الخبراء الفنيين خلال تحليل هذا المُرَقَّق لتقديم إيضاحات ومعلومات إضافية. قد يطلب الخبيران في مجال استخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة المشار إليهما أنفاً إيضاحات بشأن المُرَقَّق الفني، فينبغي على الطرف المعني تقديم هذه الإيضاحات بالقدر الممكن. سيطور هذان الخبيران بشكل مشترك تقريراً فنياً تنشره أمانة الاتفاقية من خلال المنصة الإلكترونية على الموقع الإلكتروني للاتفاقية، ويشتمل هذا التقرير على:

- المُرَقَّق الفني.
- تحليل المُرَقَّق الفني.
- ما تبيّن من مجالات للتحسين الفني.
- أي ملاحظات و/أو استجابات من الطرف المعني بما يشمل مجالات التحسينات الإضافية واحتياجات بناء القدرات.

ينبغي للبيانات والمعلومات المستخدمة فيما يتصل بأنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات أن تتسم بالشفافية والتناغم زمنياً ومع ما استقر من مستويات مرجعية لانبعاثات الأجراف و/أو مستويات مرجعية للأجراف.⁶⁰ ويجب قياس نتائج أنشطة المبادرة المعززة وفقاً للمستويات المرجعية الوطنية لانبعاثات الأجراف و/أو المستويات المرجعية للأجراف والتعبير عنها بأطنان مُكافئ ثاني أكسيد الكربون لكل سنة.⁶¹

ويجب على الدول النامية الأطراف الساعية للحصول على دفعات للأنشطة القائمة على النتائج في المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات أن تقدم هذه المعلومات كمرقّق فني بتقرير تحديثات فترة السنتين تحت عنوان "معلومات إضافية ذات صلة". وقد مُنحت الدول الأقل نمواً والدول الجُزرية الصغيرة النامية مرونة إضافية.⁶² يُعتبر تقديم هذا المُرَقَّق الفني اختيارياً، فهو ضمن إطار الدفعات القائمة على النتائج.⁶³ وينبغي أن تكون البيانات والمعلومات المقدّمة في المُرَقَّق الفني متناغمة مع الإرشادات المنهجية⁶⁴ وأن يحتوي على المعلومات الواردة في جدول 9 عملاً بالمبادئ التوجيهية للقياس والإبلاغ والتحقق للمبادرة.⁶⁵

ينبغي على الأطراف عند الإبلاغ عن المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجراف وتدهورها ضمن تقارير تحديثاتها تقديم موجز معلومات يحتوي على كل مستوى مرجعي مُناظر مقيّم لانبعاثات الأجراف و/أو مستوى مرجعي مُناظر مقيّم للأجراف إضافة إلى المعلومات الرئيسية الأخرى عن نتائج الأنشطة ووصف للترتيبات المؤسسية (أنظر جدول 9).

إن استعدت الحاجة وبناءً على طلب دولة نامية ساعية للحصول على دفعات للأعمال القائمة على النتائج يتم إضافة خبيرين في مجال استخدام الأراضي والتغير في استخدام الأراضي والحراجة من قائمة خبراء الاتفاقية (أحدهما من دولة نامية طرف والآخر من دولة متقدمة طرف) إلى الأعضاء المختارين لفريق الخبراء الفنيين الذين سيُجرون تقييماً لتقرير تحديثات فترة السنتين (كما ورد في الفصل الثاني).

(60) القرار 16/CP.1، فقرة 71(b) و(c)؛ والقرار 17/CP.12، الفصل الثاني.

(61) القرار 17/CP.12، فقرة 7.

(62) القرار 19/CP.14.

(63) القرار 19/CP.14.

(64) القراران 15/CP.4 و17/CP.12.

(65) القرار 19/CP.14، المُرَقَّق.

جدول 9:

العناصر التي يشملها المرفق الفني بتقرير تحديثات فترة السنتين حول أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح وتدهورها⁶⁶

المعلومات التي ينبغي الإبلاغ عنها	المقاييس
المستوى المرجعي المقيّم لانبعاثات الأجرح و/أو المستوى المرجعي المقيّم للأجرح	أطنان من مكافئ ثاني أكسيد الكربون لكل سنة
نشاط أو أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح وتدهورها المشمولة في المستوى المرجعي لانبعاثات الأجرح و/أو المستوى المرجعي للأجرح	قائمة بالأنشطة: <ul style="list-style-type: none"> • خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأجرح • خفض الانبعاثات الناجمة عن تدهور الأجرح • صون مخزونات الأجرح من الكربون • الإدارة المستدامة للأجرح • تعزيز مخزونات الأجرح من الكربون
المساحة الخرجية المغطاة	هكتار أو وحدة قياس أخرى للمساحة
تاريخ تسليم المستوى المرجعي لانبعاثات الأجرح و/أو المستوى المرجعي للأجرح وتاريخ تقرير التقييم الفني النهائي	تواريخ
فترة المستوى المرجعي المقيّم لانبعاثات الأجرح و/أو المستوى المرجعي المقيّم للأجرح	سنوات
نتائج أنشطة المبادرة المعززة لخفض الانبعاثات المتوافقة مع المستوى المرجعي المقيّم لانبعاثات الأجرح و/أو المستوى المرجعي المقيّم للأجرح	أطنان من مكافئ ثاني أكسيد الكربون لكل سنة
تبيان أن المنهجيات المستخدمة للخروج بالنتائج متوافقة مع تلك المستخدمة في وضع المستوى المرجعي المقيّم لانبعاثات الأجرح و/أو المستوى المرجعي المقيّم للأجرح	وصف للمنهجيات المستخدمة وتقييم لتوافقها
وصف لنظم الرصد الوطنية للأجرح والأدوار والمسؤوليات المؤسسية لقياس النتائج والإبلاغ عنها والتحقق منها.	وصف للنظم. يمكن الإبلاغ عن المعلومات بطريقة مشابهة لوصف نظام القياس والإبلاغ والتحقق في البلاغات الوطنية (أنظر جدول 1)
معلومات ضرورية تسمح بإعادة استنباط النتائج	وصف للمنهجيات والافتراضات الرئيسية ومصادر البيانات المستخدمة
وصف للكيفية التي تمت بها مراعاة الإرشادات التالية: ⁶⁷ <ul style="list-style-type: none"> • اتباع أحدث إرشادات الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والمبادئ التوجيهية المقررة أو المشجّع عليها من قبل مؤتمر الأطراف كأساس لتقدير الانبعاثات ذات المنشأ البشري المرتبطة بالأجرح حسب مصادرها وعمليات إزالتها بالبلاغات ومخزونات الأجرح من الكربون والتغيرات في مساحات الأجرح • الإرشادات حول النظم الوطنية (ودون الوطنية إن كان ذلك مناسباً) لرصد الأجرح 	وصف لاستخدام إرشادات الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ والمنهجيات الأخرى ذات العلاقة وصف للكيفية التي تم بها تطبيق الإرشادات حول النظم الوطنية ودون الوطنية لرصد الأجرح بما في ذلك: <ul style="list-style-type: none"> • مدى تطبيق منهجيات الاستشعار عن بُعد والجرد الأرضي للكربون في الأجرح ومدى الدمج بينها. • وصف لبنود ضمان الشفافية والاتساق وخفض عدم التيقن

(66) المرفق بالقرار 19/CP.14.

(67) الإرشادات الواردة في القرار 4/CP.15، فقرة 1(c) وفقرة 1(d).

مصادر الصور

- صفحة 8: صور الأمم المتحدة / كايبيه بارك
صفحة 10: صور الأمم المتحدة / كايبيه بارك
صفحة 14: صور الأمم المتحدة / إسكندر ديبببي
صفحة 16: لوري ماكميلان
صفحة 44: صور الأمم المتحدة / شتاتن ووتر
صفحة 53: صور الأمم المتحدة / إسكندر ديبببي



اتفاقية الأمم
المتحدة الإطارية
بشأن تغير المناخ

